

January 2022

The penalty of training on citizenship values as an innovative alternative to short-term freedom deprivation penalties in the French Criminal Law

Dr. Abdul Aziz Ahmed Al Hassan

Associate Professor of Criminal Law - College of Law Ajman University, azeez-h64@hotmail.com

Follow this and additional works at: https://scholarworks.uaeu.ac.ae/sharia_and_law



Part of the [Criminal Law Commons](#)

Recommended Citation

Al Hassan, Dr. Abdul Aziz Ahmed (2022) "The penalty of training on citizenship values as an innovative alternative to short-term freedom deprivation penalties in the French Criminal Law," *Journal Sharia and Law*: Vol. 2022: No. 90, Article 6.

Available at: https://scholarworks.uaeu.ac.ae/sharia_and_law/vol2022/iss90/6

This Article is brought to you for free and open access by Scholarworks@UAEU. It has been accepted for inclusion in Journal Sharia and Law by an authorized editor of Scholarworks@UAEU. For more information, please contact sljournal@uaeu.ac.ae.

The penalty of training on citizenship values as an innovative alternative to short-term freedom deprivation penalties in the French Criminal Law

Cover Page Footnote

Dr. Abdul Aziz Ahmed Al Hassan Associate Professor of Criminal Law - College of Law Ajman University
azeez-h64@hotmail.com

The penalty of training on citizenship values as an innovative alternative to short-term freedom deprivation penalties in the French Criminal Law*

Dr. Abdul Aziz Ahmed Al Hassan

Associate Professor of Criminal Law - College of Law

Ajman University

azeez-h64@hotmail.com

Abstract:

This study focused on defining the training penalty on citizenship values as an alternative punishment to penalties depriving freedom of short duration, which was approved by the French legislator as an innovative punitive model with clear specificity, aiming at restricting the offender's freedom rather than depriving it, in order to spare the convict sentenced to short freedom deprivation penalties mixing in prison with a convicted person on them for long periods, which leads to dire ill effects. The implementation of this punishment does not cost the state much compared to traditional penalties, and it reduces prison overcrowding.

Through the extrapolation of the punitive texts in the French legislation, it becomes clear that the punishment for training on the values of citizenship takes several forms: it is an original punishment in misdemeanor crimes, and it may take the form of a complementary punishment in crimes of contravention and some misdemeanors, or as a special measure associated with the suspension of execution with the situation under test, or as a measure. An alternative to judicial follow-up. These penalties have been excluded from the penalties for felonies. This penalty can be imposed on adults and juveniles over the age of thirteen. The legislator determined the duration of this punishment, the number of daily training hours, and the cost of its implementation, which is borne by the convict. Upon pronouncing it, the legislator gave the court the power to determine the nature of this punishment, its content and how to implement it. Every breach by the convicted person renders him vulnerable to imprisonment and fine.

* Received on October 31, 2020 and authorized for publication on December 29, 2020

[عقوبة التدريب على المواطنة كبديل مستحدث للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة]—

key words: Crime, misdemeanor, Infraction, management, original penalty, complementary penalty, alternative punishment Training penalty, Citizenship Values.

[عقوبة التدريب على المواطنة كبديل مستحدث للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة]—

الكلمات المفتاحية: جريمة، جنحة، مخالفة، تدبير، عقوبة أصلية، عقوبة تكميلية، عقوبة بديلة، عقوبة التدريب، قيم المواطنة.

مقدمة: إن دراسة مختلف الجوانب المتعلقة بمدى جدوى العقوبة السالبة للحرية في مكافحة الجريمة، تقود إلى مجموعة من الحقائق التي لا يمكن القفز عليها، ولا سيما في الظروف الحالية التي تتميز بتفكك مستمر للقيم الاجتماعية وطغيان الجانب المادي على الجانب الأخلاقي في تصرفات الأفراد وتفكيرهم، الأمر الذي لا ينبئ بتراجع نسبة الجريمة في المجتمع، بل على العكس يشير إلى ارتفاع وتيرة معدلات ارتكابها، وحتى دخولها إلى ميادين جديدة.

وعلى الرغم من القوانين العقابية الكثيرة التي تم سنها لضمان إصلاح وتأهيل المجرمين، ومع ذلك فإن التطبيق المستمر لها أمارت اللثام عن آثار سلبية عديدة، وفي نواح مختلفة، فمن الناحية القانونية مازالت ظاهرة العود واكتظاظ السجون مشكلة المشاكل، لدرجة أنها استعصت على الحل سواء من قبل المختصين في علم العقاب أو من قبل المشرع الجزائري نفسه. ومن الناحية النفسية، فقد لوحظ أن العقوبات السالبة للحرية تحدث شروخاً عميقة في شخصية المحكوم عليهم بها، إن لم نقل إنها قد تعصف بعقولهم كلياً، حيث يعيش هؤلاء في عالم خاص، ومن ثم فإن تفكيرهم ينحصر في أنفسهم فقط فيصبحون انطوائيين، ويكرهون الحياة في المجتمع، وينفرون من الاتصال بالناس، وذلك يمثل الأعراض الأولى للآثار النفسية والعضوية للعقوبة السالبة للحرية، والتي لا تقف عند المحكوم عليهم بل تتعداهم إلى أفراد أسرهم^(١). ومن الناحية الاجتماعية، فإن السجن يقطع الصلة بين المحكوم عليه وأسرته حيث تصاب هذه العلاقة بنوع من الفتور وأحياناً القطيعة النهائية، وكذلك بمجتمعه حيث يصبح من الصعب عليه النجاح في التكيف الاجتماعي من جديد، مما يعرقل عملية اندماجه بعد الانتهاء من تنفيذ العقوبة. يضاف إلى ذلك حجم الآثار الاقتصادية، من عوز وظروف معيشية قاسية، التي تتعرض لها أسرة المحكوم عليه، مما قد تدفعها إلى مهاوي الجريمة من جهة،

(١) د. محمود نجيب حسني: شرح قانون العقوبات - القسم العام، ط٦، دار النهضة العربية، ١٩٨٩، ص ٢٤١.

[د. عبد العزيز أحمد الحسن]

والتكاليف الباهظة التي تتحملها المؤسسات العقابية من جهة أخرى^(٢).

وبالبناء على ذلك، فقد اشتد القلق والجدل في الآونة الأخيرة من تلك الآثار السلبية للعقوبات السالبة للحرية، ولا سيما قصيرة المدة، مما دفع بمختلف الدول إلى البحث عن عقوبات بديلة أكثر جدوى في تحقيق وظيفتي الإصلاح والتأهيل في أسرع وقت ممكن^(٣)، وبأقل الأضرار^(٤).

وهذا ما أوصى به المجلس الأوروبي من ضمن التوصيات التي اعتمدها في ٣٠/٩/١٩٩٩ حيث شدد على أن اللجوء إلى العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة يجب ألا يكون إلا في حالات استثنائية^(٥). كما دعا مؤتمر الأمم المتحدة العاشر في فيينا لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين بضرورة اتباع نهج العدالة الرضائية أو التصالحية، وذلك من خلال التوسع بالعقوبات البديلة الرضائية لعقوبة الحبس قصير المدة^(٦).

ولعل أحدث ما تبناه المشرع الفرنسي في هذا الاتجاه هو نظام "عقوبات التدريب Les peines de stage"، كبديل مستحدث للحد من اللجوء إلى العقوبة السالبة للحرية، إلى جانب أنظمة العقوبات البديلة الأخرى، كوقف التنفيذ، والوضع تحت المراقبة الإلكترونية، والعمل للنفع العام، وأيام الغرامة...

(٢) خليفة موراد: تراجع القيمة العقابية للعقوبة السالبة للحرية - مساهمة في رصد أسباب هذه الظاهرة، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، السنة الخامسة، المجلد الخامس، العدد ١، ٢٠٢٠، ص ٢٤٨.

(٣) تعرف العقوبة البديلة بأنها: "تلك العقوبة التي يفرضها القضاء على المحكوم عليه عوضاً عن العقوبة الأصلية السالبة للحرية والتي يجب أن تتفق معها في الهدف وتحقيق الزجر بنوعيه العام والخاص وأن يكون من شأنها إصلاح المحكوم عليهم وتأهيلهم". أمنة محمدي بوزينة، بدائل العقوبات السالبة للحرية في التشريع الجزائري (عقوبة العمل للنفع العام نموذجاً)، مجلة الفكر، العدد الثالث عشر، جامعة محمد خيضر، بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، ص ١٢٩.

(4) M. Giacobelli: Approche critique de la courte peine, Dr. pénal 2014. Étude 4.

(5) Sarah Dindo: Les prisons en France, vol. 2, Alternatives à la détention, Etude réalisée à la Commission consultative des droits de l'homme, La Documentation française, Paris, 2007, p. 7.

(٦) انعقد هذا المؤتمر في فيينا في الفترة من ١٠ إلى ١٧ أبريل سنة ٢٠٠٠م.

[عقوبة التدريب على المواطنة كبديل مستحدث للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة]—

وظلائع "عقوبات التدريب" بدأت بالظهور على الساحة التشريعية الفرنسية ابتداءً من عام ٢٠٠٢م، سواء بصورة عقوبات بديلة أصلية أو فرعية، أو كتدابير.

وأولى عقوبات التدريب كانت عقوبة التدريب حول التوعية بالسلامة الطرقية^(٧)، ثم التدريب على المواطنة^(٨)، وبعد ذلك، التدريب حول التوعية بمخاطر تعاطي المخدرات^(٩)، فالتدريب حول تعزيز مسؤولية الوالدين في نطاق الأسرة^(١٠)، وكذلك التدريب على مكافحة العنف بين الزوجين والمتحيزين على أساس الجنس^(١١)، ثم التدريب على التوعية بمكافحة الدعارة^(١٢)، وأخيراً التدريب على مكافحة التحيز على أساس الجنس والتوعية بمبدأ المساواة بين الرجل والمرأة^(١٣). وفي عام ٢٠١٩ تم جمع هذه العقوبات المبعثرة في مادة واحدة تحت مسمى "عقوبات التدريب" بموجب القانون رقم ٢٠١٩-٢٢٢ تاريخ ٢٣ مارس ٢٠١٩ بشأن تأهيل وإصلاح العدالة الجزائية.

وكل عقوبة من "عقوبات التدريب" المذكورة آنفاً تتسم بخصوصية معينة تميزها عن غيرها، سواء من حيث الشريحة المستهدفة، أو من حيث الأهداف والمحتوى وآلية تنفيذها، إذ يشرف على تطبيقها كادر فني وإداري متخصص تحت رقابة وإشراف الجهات القضائية.

هذه العقوبات "التدريبية" تهدف إلى إيجاد نوع من التوازن في مكافحة الجريمة سواء على مستوى التربية والوقاية أو على مستوى العقاب كرد نوعي جنائي على الجرائم منخفضة الخطورة. إن هذا النهج المبتكر ذا الطابع التربوي يقوم على "تمكين" المجرمين الصغار على أخذ الدروس

(7) Le stage à la sensibilisation à la sécurité routière par la loi n° 2003-495 du 12 juin 2003.

(8) Le stage de citoyenneté, tendant à l'apprentissage des valeurs de la République et des devoirs du citoyen par la loi n° 2004-204 du 9 mars 2004.

(9) La stage à la sensibilisation aux dangers de l'usage de produits stupéfiants par la loi n° 2007-297 du 5 mars 2007.

(10) La stage de la responsabilité parentale par la loi n° 2007-297 du 5 mars 2007.

(11) Le stage de responsabilisation pour la prévention et la lutte contre les violences au sein du couple et sexistes par Décret n° 2016-1709 du 12 décembre 2016.

(12) Le stage de sensibilisation à la lutte contre l'achat d'actes sexuels par la loi n° 2016-444 du 13 avril 2016.

(13) Le stage de lutte contre le sexisme et de sensibilisation à l'égalité entre les femmes et les hommes par la loi n° 2018-703 du 3 août 2018 renforçant la lutte contre les violences sexuelles et sexistes.

[عقوبة التدريب على المواطنة كبديل مستحدث للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة]—

جعلاً منها أنجع وأفضل العقوبات التي استحدثها الفكر العقابي الحديث في فرنسا، إذ يعتبرها بديلاً للعقوبة السالبة للحرية لمواجهة أزمة خانقة يعاني منها النظام العقابي الفرنسي ألا وهو نظام الحبس قصير المدة. كما يعتبرها أيضاً عقوبة بديلة لأنها تهدف إلى تحقيق الأغراض التقليدية والحديثة للعقوبة، يضاف إلى ذلك أنها تقوم على إيجاد نوع من التجانس بين حماية المجتمع من جهة، وإعادة توطيد علاقة المحكوم عليه مع المجتمع من جهة أخرى.

إشكالية الدراسة:

لا تتمثل إشكالية البحث في تقديم عرض وصفي لمفهوم عقوبة التدريب على المواطنة والتطلع لمعرفة أهم مزاياها ومعرفة القيمة المضافة التي قد تضيفها على النظام العقابي الفرنسي فحسب وإنما في الإجابة على جملة من التساؤلات الفرعية التي تندرج تحت هذه الإشكالية، وهي:

- هل يمكن لنظام التدريب على المواطنة أن يساهم في ترشيد اللجوء للعقوبات المقيدة للحرية قصيرة المدة في الإجماع المنخفض الخطورة والحد من مساوئها؟
- ما هو نطاق تطبيقه على صعيد الأشخاص والجرائم؟
- هل تتقاطع هذه العقوبة مع عقوبات بديلة أخرى، وأين تكمن أوجه الشبه والاختلاف؟
- هل لهذا النظام أكثر من صورة في النظام العقابي الفرنسي؟
- هل نجحت هذه العقوبة في تحقيق الأهداف المرجوة منها؟
- هل يتلاءم هذا النمط من العقوبات البديلة في التكيف مع الضوابط العامة للعقوبة؟
- ما هو محتوى هذا النظام البديل المستحدث وكيف يتم تنفيذه؟

أهداف الدراسة:

- (١) الوقوف على دور عقوبة التدريب على المواطنة في الحد من ظاهرة الإجماع المنخفض الخطورة باعتبارها وسيلة تربوية تعمق وعي المتهم بالقيم والمعاني السامية للمواطنة.
- (٢) السعي لتقديم مقترح للمشرع الجزائري العربي لتبني عقوبة التدريب على المواطنة

الفرع الأول

مفهوم عقوبة التدريب على المواطنة وأهدافه

أولاً- تعريف عقوبة التدريب على المواطنة: لا شك بأن عقوبة التدريب على المواطنة^(١٧) هي ابتكار قانوني فرنسي بحث، لا يوجد لها نظير في القوانين الجزائية المقارنة، تم اعتمادها بموجب القانون رقم ٢٠٠٤-٢٠٤ لسنة ٢٠٠٤ تاريخ ٩ مارس ٢٠٠٤ بشأن موافقة العدالة مع تطورات الجريمة، والذي دخل حيز النفاذ في الأول من أكتوبر من ذات العام^(١٨). وتم إدماجها في المادة ١٣١-٥-١ من قانون العقوبات التي كانت تنص على أنه: "إذا كانت اللجنة

(١٧) المواطنة عبارة عن مفهوم تاريخي شامل ومعقد له أبعاد عديدة ومتنوعة، منها ما هو مادي قانوني، ومنها ما هو ثقافي سلوكي، ومنها أيضاً ما هو وسيلة أو غاية يمكن بلوغها تدريجياً، ولذلك فإن نوعية المواطنة في دولة ما تتأثر بمدى النضج السياسي والرقمي الحضاري، كما تتأثر بالتطور الاجتماعي وبعقائد المجتمعات وقيم الحضارات والمتغيرات العالمية الكبرى. والمواطنة مشتقة في اللغة العربية من الوطن، أي المنزل الذي تقيم فيه، وهو موطن الإنسان ومحله، ويقال وَطَنَ البلد، أي اتخذهُ وطناً، وجمع الوطن أوطان: منزل إقامة الإنسان، ولد فيه أم لم يولد. لسان العرب، لابن منظور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٩٩٣م، ج١٥، ص ٣٣٨. أما اصطلاحاً، فالمواطنة هي فكرة اجتماعية قانونية وسياسية ساهمت في تطور المجتمعات الإنسانية إلى حد بعيد من خلال الرقي بالدولة إلى المساواة والعدل والتسامح والحوكمة، ويتجلى ذلك بتعزيز دور كل من الديمقراطية والشفافية في بناء الدولة، وذلك بإشراك =المواطنين في إدارة بلدهم وتمتعهم بالحقوق وتحملهم لواجباتهم. وتعرف المواطنة بشكل عام على أنها المكان الذي يستقر فيه الفرد بشكل ثابت داخل الدولة أو يحمل جنسيتها ويكون مشاركاً في إدارتها ويخضع لقوانينها، ويتمتع بشكل متساوٍ، من دون أي نوع من أنواع التمييز بسبب اللون أو العرق أو اللغة... مع بقية المواطنين، بمجموعة من الحقوق، ويلتزم بأداء مجموعة من الواجبات تجاه الدولة التي ينتمي إليها. وتعرف دائرة المعارف البريطانية المواطنة على أنها: "العلاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة وبما تتضمنه تلك العلاقة من واجبات وحقوق في تلك الدولة"، أو هي "العضوية التي يتمتع بها الأفراد في المجتمع، وتتضمن القبول والتسليم بتبادل الاهتمامات بين جميع أفراد المجتمع، والإحساس بالاهتمام المشترك من أجل رفاهية المجتمع والقدرة على العطاء لتحقيق مزيد من تطور المجتمع واستمراره" *Crick (B): Essays on citizenship. New York, Continuum, 2000, p 47.* فالمواطنة إذن انتماء إلى تراب تحده حدود جغرافية وكل من ينتمون إلى ذلك التراب مواطنون يستحقون ما يترتب على هذه المواطنة من الحقوق والواجبات التي تنظم بينهم سائر العلاقات.

(18) Loi n° 2004-204 du 9 mars 2004 art. 44 II Journal Officiel n°59 du 10 mars 2004 en vigueur le 1er octobre 2004. V.

[https://www.legifrance.gouv.fr/eli/loi/2004/3/9/JUSX0300028L/jo/texte.](https://www.legifrance.gouv.fr/eli/loi/2004/3/9/JUSX0300028L/jo/texte)

وآلية تنفيذها.

ثانياً- أهداف عقوبة التدريب على المواطنة:

لا شك أن تكريس عقوبة التدريب على المواطنة في النظام العقابي الفرنسي لا يهدف فقط إلى تحقيق الأهداف التقليدية للعقوبة في الردع العام والخاص بل إلى أهداف أخرى والتي يمكن إيجازها بالنقاط الآتية (٢٢):

- تحسيس المحكوم عليه بقيم الجمهورية الفرنسية المتمثلة بالتسامح واحترام الكرامة الإنسانية التي يقوم عليها المجتمع.
- تحسيس المتهم بمدى مسؤوليته الجنائية والمدنية عن الأفعال الإجرامية المرتكبة.
- تبصير المتهم بأهمية الواجبات الملقاة على عاتقه كفرد من أفراد المجتمع والتي تقتضيها الحياة ضمن الجماعة.
- تعزيز مسألة الاندماج الاجتماعي للمحكوم عليه.
- تسخير هذه العقوبة كأفضل أداة في مكافحة ظاهرة العود إلى الجريمة.
- تبصير الأشخاص غير المسجلين بعد في مسار الجريمة بنتائجها الخطيرة عليه وعلى المجتمع في آن واحد.
- تحسيس المتهم بخطورة الاعتداء على روح التضامن السائد بين المواطنين وتعكير صفو السلم الاجتماعي، سواء على مستوى البلدة أو الحي أو المؤسسة التعليمية...
- تذكير المحكوم عليه، في حالة اقتران الجريمة المسندة إليه بالظرف المشدد المتمثل بدافع العنصرية المنصوص عنه في المادة ١٣٢-٧٦ من قانون العقوبات الفرنسي، والمتعلق

=peut excéder celui des amendes contraventionnelles de la 3e classe, est effectué aux frais du condamné. Le stage est exécuté dans un délai de six mois à compter de la date à laquelle la condamnation est définitive, sauf impossibilité résultant du comportement ou de la situation du condamné. Les stages que peut prononcer la juridiction sont :1° Le stage de citoyenneté, tendant à l'apprentissage des valeurs de la République et des devoirs du citoyen... (22) Selon l'article R131-35 CP, le stage de citoyenneté: « a pour objet de rappeler au condamné les valeurs républicaines de tolérance et de respect de la dignité humaine et de lui faire prendre conscience de sa responsabilité pénale et civile ainsi que des devoirs qu'implique la vie en société. Il vise également à favoriser son insertion sociale».

[عقوبة التدريب على المواطنة كبديل مستحدث للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة]—

ذات الأسوار العالية، والحراس التي تحميها، وإنما عبر صورة عقابية حديثة ناعمة في شكلها الخارجي، ولكنها ذات معنى ومغزى في مضمونها، إذ تحدث أثراً إيجابياً عميقاً، قد يضاهاه إن لم نقل يتفوق على الآثار التي تنجم عن العقوبات السالبة للحرية. فالتدريب على المواطنة في جوهره يعبر عن صورة نوعية جديدة لممارسة سلطة الدولة في العقاب، بحيث تجعل الجاني يتجنب مساوئ الحبس بين أربعة جدران في مؤسسة عقابية مع ما يترتب على ذلك من آثار سلبية لا تعد ولا تحصى.

ب) عقوبة التدريب على المواطنة تمثل إضافة نوعية جديدة لبدائل الحبس:

لقد نظر فقهاء القرن الثامن عشر والتاسع عشر إلى عقوبة الحبس على أنها الجزاء الذي لا بديل له، كونها تسلب الشخص حريته التي تمثل حقاً يتمتع به الجميع وبذات الشكل، وبالتالي فإن فقدانها يكون له ذات الثمن بالنسبة للجميع، مما يعني توافر مبدأ المساواة في أفضل صورته. يضاف إلى ذلك، فإن عقوبة السجن يسهل معها القياس الكمي للجزاء بدقة على أساس متغير الوقت، فحرمان المحكوم عليه من الوقت يعني أن السجن يترجم بصورة محددة فكرة أن الجريمة قد ألحقت ضرراً ليس فقط بالمجني عليه وإنما تجاوزته إلى المجتمع كله. كما كان ينظر إلى السجن على أنه الإطار الوحيد لتغيير الأفراد وذلك بتقويمهم وتطويرهم^(٢٦).

ولكن هذه الهالة من التعظيم التي أسبغت على عقوبة الحبس ما لبثت أن بدأت بالأفول، حيث بدأت تتضح آثارها السلبية، فكان التوجه الذي لم يتوقف في إيجاد بدائل للعقوبات السالبة للحرية، سواء بصورة كلية أو جزئية^(٢٧)، ومن هنا جاء نظام العمل للمنفعة العامة ونظام الوضع تحت المراقبة الإلكترونية... وفي هذا السياق تأتي أيضاً عقوبات التدريب، وفي مقدمتها عقوبة التدريب على المواطنة التي تمثل علامة فارقة في تاريخ العقوبة، وصيغة جديدة وفريدة لمفهوم العقوبة البديلة^(٢٨).

(٢٦) د. شريف سيد كامل: مبادئ علم العقاب، دار النهضة العربية، ٢٠٠٨، ص ٥٠.

(27) Muriel GIACOPELLI: Approche critique de la courte peine d'emprisonnement, D.P., 2014, NO. 2, Étude 4.

(28) VIRGINIE (G.) ET Pauline (R.): LES STAGES : UNE NOUVELLE FORME DE PÉNALITÉ? Déviance et Société, VOL. 37, P. 27.

[عقوبة التدريب على المواطنة كبديل مستحدث للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة]—

ولاشك في أن عقوبة التدريب على المواطنة تعد من اللبئات الأساسية في سياق إيجاد عقوبات وسطية تقوم على البناء والتكوين للمجرم منخفض الخطورة، إذ تمثل فرصة سانحة له لأن يتعرف على معنى المواطنة وقيمها وعلى حقوقه وواجباته.

(٢) إن عقوبة التدريب على المواطنة تمثل تغييراً في جغرافية تنفيذ العقوبة السالبة للحرية. لقد كنا ومازلنا ننظر إلى السجن بأنه ذلك المكان الذي تمارس فيه الدولة علانية سلطتها في العقاب، تلك القلعة الموصدة الأبواب، والتي يفصل بينها وبين المجتمع المدني الكثير من الحواجز المادية والفكرية بهدف إسباغ أكبر قدر من الرهبة والخوف في هذا المكان. وشيئاً فشيئاً بدأنا نتلمس بوادر تطور الفكر العقابي من خلال اللجوء إلى المؤسسات العقابية المفتوحة وشبه المفتوحة... (٣٢).

وتطبيق عقوبة التدريب يعد تنويعاً لهذا الانفتاح، بحسبان أن هذه العقوبة وموضوعها المحكوم عليه سوف تكون في قلب المجتمع، فلن يكون هناك فاصل مادي بين المحكوم عليه والمجتمع. فنظام التدريب على المواطنة يضيف بعداً جديداً لإمكانية الاستغناء عن السجن في مواجهة الإجرام منخفض الخطورة، ولذلك فإن القائلين بإمكانية الحديث عن نهاية السجن لم ينطلقوا من فراغ في تصورهم هذا، على الرغم من أننا لا ننكر دور السجن كرمز لممارسة سلطة الدولة في العقاب وضرورة أن يستمر هذا الأمر في أذهان الناس باعتباره مكاناً يتم فيه تنفيذ العقاب على الخارجين على أحكام القانون (٣٣)، ولكن في الجرائم شديدة الخطورة فقط.

(٣) إن عقوبة التدريب على المواطنة تمثل حلاً بديلاً لتذليل أزمة العقوبات السالبة للحرية من أجل تحقيق غرضي التأهيل وإعادة الإدماج. إن اكتظاظ السجون أصبح ظاهرة عالمية بحيث أصبحت سبباً من أسباب تنامي ظاهرة الإجرام، ومرد ذلك يعود إلى فشل عملية تصنيف المجرمين داخل السجن لضعف الإمكانيات المادية في الغالب، وبالتالي أصبح الاكتظاظ سبباً يحول بين الإدارة العقابية وبين أي جهد يبذل في سبيل الإصلاح والتأهيل، لذلك كان على المشرع في أن يبحث عن بدائل أخرى تحقق أغراض العقوبة وبأقل تكلفة،

(٣٢) د. محمود نجيب حسني: المؤسسات العقابية المفتوحة: المجلة الجنائية القومية، ١٩٦٦، ص ٤٦٣.

(٣٣) د. عمر سالم: المراقبة الإلكترونية طريقة حديثة لتنفيذ العقوبة السالبة للحرية خارج السجن، دار النهضة العربية، ص ٧٩.

فكانت عقوبة التدريب على المواطنة.

ثانياً: خصائص نظام التدريب على المواطنة

إن عقوبة التدريب على المواطنة تحمل معاني مفهوم العقوبة التي هي جزاء جنائي تقويمي، وتتسم بذات الخصائص الخاصة بالعقوبات الأخرى، ومن أهمها: شرعية العقوبة، عدالة العقوبة، شخصية العقوبة، وقضائية العقوبة، وتفريد العقوبة^(٣٤).

١ - عقوبة التدريب على المواطنة ومبدأ الشرعية الجزائية

تحقق عقوبة التدريب على المواطنة خاصية الشرعية الجزائية على اعتبار أنه لا يمكن تطبيقها إلا إذا نص القانون عليها، فهو الذي يحدد مدتها ويبين شروط النطق بها، ويحدد السلطات المختصة بتطبيقها وآلية تنفيذها، وبدايتها ونهايتها، والالتزامات والمحظورات المرافقة لها، وذلك تجنباً لتعسف السلطة القضائية أو الجهات المتدخلة في تنفيذها.

٢- عقوبة التدريب على المواطنة وقضائية العقوبة: يقصد بقضائية العقوبة احتكار السلطة القضائية صلاحية النطق بها، والتي يتم تنفيذها تحت إشراف القضاء. إلا أن ما يميز عقوبة التدريب على المواطنة عن غيرها من العقوبات التقليدية هو أن سلطة القاضي في النطق بها كانت -عند إحداثها للمرة الأولى في سنة ٢٠٠٤- مقيدة بقيد يمثل بضرورة موافقة المحكوم عليه على هذه العقوبة، وهذا يعني مشاركة المتهم في تقريرها، إلا أن موافقة المتهم لم تعد شرطاً من شروط فرضها، وذلك وفق التعديل الأخير لنص المادة ١٣١-٥-١ عقوبات فرنسي بموجب القانون رقم ٢٠١٩-٢٢٢ تاريخ ٢٣ مارس ٢٠١٩. لذلك فإن هذه العقوبة لم تعد عقوبة رضائية بل أصبحت عقوبة تخضع لمطلق إرادة القاضي وقناعته في إطار الحدود التشريعية التي صاغها له المشرع. فالسلطة القضائية ممثلة بمحكمة جزائية مختصة وحدها تملك صلاحية فرضها بدلاً من عقوبة الحبس أو مضافة لها. فلا يجوز فرض هذه العقوبة من قبل أية سلطة إدارية في الدولة.

(٣٤) د. أحمد عوض بلال: النظرية العامة للجزاء الجنائي، دار النهضة العربية، ١٩٩٦، ص ١٣.

[عقوبة التدريب على المواطنة كبديل مستحدث للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة]—

٣- عقوبة التدريب على المواطنة وشخصية العقوبة وعدالتها: إن عقوبة التدريب على المواطنة تخضع، كباقي العقوبات، لمبدأ الشخصية، أي أنها لا تفرض إلا على الجاني الذي قام بارتكاب الجريمة، وثبتت مسؤوليته عنها، فلا يجوز فرضها على من بقي بمعزل عن الجريمة ولم يساهم بارتكابها.

كما تتسم عقوبة التدريب على المواطنة بأنها عادلة، أي إن المشرع يقرر فرضها على الجاني الذي ثبتت مسؤوليته عن ارتكاب جريمة ما من أجل إرضاء شعور المجني عليه وأفراد المجتمع ككل بالعدالة. والعقوبة لا تكون عادلة إلا إذا كانت تتناسب مع جسامة الجريمة من جهة، ومع جسامة إثم الجاني من جهة أخرى. والعدالة تتطلب المساواة في العقوبة، أي أن تكون العقوبة التي يقررها القانون للجريمة واحدة بالنسبة لجميع الأفراد الذين يتواجدون في ذات المركز القانوني، بغض النظر عن انتمائهم الاجتماعي أو الديني أو الإثني... إلخ.

٤- عقوبة التدريب على المواطنة وتفريد العقوبة: يقصد بمبدأ تفريد العقوبة أن تكون متلائمة مع جسامة الجريمة والضرر الناجم عنها من ناحية، ومع ظروف الجاني الشخصية من ناحية أخرى. وبالنسبة لتطبيق هذا المبدأ على عقوبات التدريب بشكل عام، وعلى عقوبة التدريب على المواطنة بشكل خاص، فإن المشرع الفرنسي أعطى سلطة تقديرية للمحكمة عند النطق بهذه العقوبة من خلال منحها سلطة تحديد طبيعة العقوبة ومحتواها، وذلك بالنظر إلى طبيعة الجريمة وظروف ارتكابها، وكذلك إلى شخصية الجاني، بحيث يمكن أن تكون طبيعة ومحتوى عقوبة التدريب على المواطنة مختلفة من محكوم عليه إلى آخر (م ١٣١-٥-١ عقوبات فرنسي). وأهم ما يميز هذه العقوبة أنها جوازية، أي أن القاضي لا يلزم بتطبيقها حتى ولو توافرت شروطها طالما لم يقتنع بجدوى فرضها والعكس صحيح. ففرض عقوبة التدريب حول المواطنة، إذن، يأتي في سياق تعزيز التفريد العقابي عن طريق تطبيق وتفعيل مظاهر التفريد التشريعي.

المطلب الثاني

الطبيعة القانونية لعقوبة التدريب على المواطنة وتمييزها عما يشابهها

سنتطرق بداية إلى تبيان الطبيعة القانونية لعقوبة التدريب حول المواطنة، ومن ثم الحديث عن العقوبات الأخرى التي يمكن أن تتقاطع معها في نقاط وتختلف عنها في نقاط أخرى.

[عقوبة التدريب على المواطنة كبديل مستحدث للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة]—

والمعدلة بموجب القانون رقم ٢٠١٩-٢٢٢ لسنة ٢٠١٩ التي تنص على أنه: "إذا كانت الجنحة معاقباً عليها بالحبس يجوز للمحكمة، بدلاً من الحبس أو بالإضافة إليه، أن تفرض على المحكوم عليه اتباع دورة تدريبية..."،^(٣٨). وبلغت الأرقام فإن الجرائم جنحية الوصف والمعاقب عليها بالحبس في التشريع الفرنسي تمثل ما نسبته ٤٠٪ من المجموع العام للجرائم المنصوص عنها في الترسانة الجزائية الفرنسية^(٣٩). وهي نسبة لا يستهان بها، وغالبية هذه الجرائم تعكس حجم ظاهرة الإجرام المنخفض الخطورة.

ومن الواضح أن تكريس المشرع الفرنسي لعقوبة التدريب على المواطنة في قضايا الجنح كعقوبة أصلية يعود إلى فشل العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة، التي لم تثبت فقط محدودية نتائجها، بل وإخفاقها في احتواء هذه الجرائم، والتي ما فتئت تشهد تصاعداً متنامياً ومضطرباً مع ظهور ثورة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي أفرزت ما بات يطلق عليها بالجرائم المستحدثة^(٤٠). يضاف إلى ذلك أن تكريس هذه العقوبة إنما جاء ترجمة لتوصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر للوقاية من الجريمة المنعقد في البرازيل بشهر أبريل ٢٠١٠ التي بينت بشكل واضح أن العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة لم تعد قادرة على تحقيق الردع العام كأحد أهدافها الرئيسية، ولا هي أيضاً أفلحت في تحقيق الإصلاح والتقويم وتمكين المحكوم عليه بها من العودة للاندماج.

وبناءً على ذلك فإن عقوبة أن التدريب على المواطنة باتت تصدر المشهد العقابي في جرائم الجنح إما كعقوبة أصلية بديلة عن عقوبة الحبس أو مرافقة لها، كما هو مقرر في المادة ١٣١-٥-١ من قانون العقوبات الفرنسي، وبالتالي أصبحت تسجل في الصحيفة العدلية للمحكوم عليه بها. (٢) التدريب على المواطنة عقوبة تكميلية: يفصد بالعقوبة التكميلية أو الإضافية العقوبة التي تضاف إلى العقوبة الأصلية في قرار الحكم إذا رأت المحكمة موجباً لذلك، أي لا تفرض

(38) Art. 131-5-1: (Modifié par LOI n°2019-222 du 23 mars 2019 - art. 71) prévoit que "Lorsqu'un délit est puni d'une peine d'emprisonnement, la juridiction peut, à la place ou en même temps que l'emprisonnement, prescrire que le condamné devra accomplir, pendant une durée ne pouvant excéder un mois, un stage dont elle précise la nature, les modalités et le contenu eu égard à la nature du délit et aux circonstances dans lesquelles il a été commis".

(39) Jean François Seuvic : Stage de citoyenneté, R. S. C., No. 2, 2004, P. 381.

(40) Bonis: Peines de stage ou stage comme peine unique ?, Dr. pénal 2019. Étude 2.

[د. عبد العزيز أحمد الحسن]

على المحكوم عليه إلا إذا نطق القاضي بها، وحدد نوعها ومقدارها في الحكم الذي تصدر به العقوبة الأصلية. ولما كان تصنيف المشرع طائفة معينة من العقوبات على أنها أصلية، وطائفة أخرى على أنها تبعية أو إضافية، ليس مطلقاً، فقد نص المشرع الفرنسي على أن عقوبة التدريب على المواطنة تعتبر بمثابة عقوبة تكميلية من الممكن تطبيقها بالإضافة للعقوبة الأصلية، وذلك في بعض الجنح والمخالفات⁽⁴¹⁾.

(أ) التدريب على المواطنة كعقوبة تكميلية بالنسبة لبعض الجنح: إن عقوبة التدريب على المواطنة يمكن أن تكون عقوبة تكميلية في بعض الجنح، ولاسيما تلك التي ترتكب بدافع عنصري كظرف مشدد لها، ومن هذه الجنح: الجرائم الماسة بسلامة الجسم العمدية، وجرائم التمييز بين الأشخاص بغض النظر عن شكل هذا التمييز، وكذلك جرائم السرقة البسيطة، وجرائم الابتزاز، وجرائم الإتلاف والتسبب بأضرار لأملاك الغير⁽⁴²⁾.

ففي مثل هذه الجرائم الجنحية الوصف يجوز، إذن، للمحكمة أن تنطق بعقوبة التدريب على المواطنة كعقوبة تكميلية إلى جانب العقوبة الأصلية كالحبس أو الغرامة، وذلك في الحالات التي تستدعيها طبيعة الجنح المرتكبة.

(ب) التدريب على المواطنة كعقوبة تكميلية بالنسبة لجرائم المخالفات:

يمكن أن تكون عقوبة التدريب على المواطنة عقوبة تكميلية في جرائم المخالفات أيضاً، وذلك استناداً لأحكام المادة ١٣١-١٦-٧ من قانون العقوبات الفرنسي، والمعدلة بموجب القانون رقم ٢٠١٩-٢٢٢ تاريخ ٢٣ مارس ٢٠١٩، التي تنص على أنه عندما يكون المتهم شخصاً طبيعياً، يجوز للائحة أو للنظام الذي يعاقب على المخالفة أن ينص على عقوبة أو أكثر من العقوبات التكميلية، ومن هذه العقوبات عقوبات التدريب، ومن بينها بطبيعة الحال عقوبة

(41) Emmanuel Dreyer: Le stage comme peine après la loi du 23 mars 2019 de programmation 2018-2022, G.Pal., No. 40, p. 79.

(42) V. Les articles 222-45 4°; 225-19 6°; 311-14 6°; 312-13 6° et 322-15 5° du CP instaurant le stage de citoyenneté comme peine complémentaire pour les délits prévus à ces articles (les atteintes volontaires à l'intégrité physique ou psychique d'une personne, les discriminations, les vols, les extorsions, les destructions, dégradations et détériorations de biens).

التدريب على المواطنة، التي تكون تكاليف تنفيذها على نفقة المحكوم عليه^(٤٣).

٣) التدريب على المواطنة كتدبير خاص مقترن بوقف التنفيذ مع الوضع تحت الاختبار: يمكن أن يكون التدريب على المواطنة بمثابة تدبير خاص يضاف إلى نظام وقف تنفيذ العقوبة مع الوضع تحت الاختبار^(٤٤)، استناداً لأحكام المادة ١٣٢-٤٥-١٥ من قانون العقوبات الفرنسي التي تم تعديلها بموجب القانون ٢٢٢-٢٠١٩-٢٣ تاريخ ٢٣ مارس ٢٠١٩^(٤٥).

ويقصد بوقف التنفيذ مع الوضع تحت الاختبار (sursis probatoire) أن ينطق القاضي بالحكم بالعقوبة في قضايا الجرح والمخالفات، ثم يقرر وقف تنفيذها وإخضاع المحكوم عليه لالتزامات ومحظورات معينة خلال مدة يطلق عليها "مدة التجربة"^(٤٦)، وتتراوح مدة الوضع تحت الاختبار بين سنة واحدة وثلاث سنوات تحددها المحكمة أو قاضي تنفيذ العقوبة. فنظام وقف التنفيذ يفترض تعليق تنفيذ العقوبة على شرط موقف خلال فترة الاختبار^(٤٧). ووقف التنفيذ يفترض ثبوت ارتكاب الجريمة وتوافر كافة أركانها واستحقاق مرتكبها للعقوبة، إلا أن المشرع قدر، في حدود معينة، ومن خلال السلطة التقديرية التي منحها للقاضي، أن يعفي المحكوم عليه من تنفيذ العقوبة خلال فترة محددة تكون بمثابة اختبار له^(٤٨). يستفاد من ذلك أن العقوبة المحكوم بها لا تنفذ على الإطلاق خلال مدة التجربة إذا انتهت بنجاح ولم يتم إلغاء وقف التنفيذ.

(43)Article 131-16 (Modifié par LOI n°2019-222 du 23 mars 2019 - art. 71 (V)): prévoit que "Le règlement qui réprime une contravention peut prévoir, lorsque le coupable est une personne physique, une ou plusieurs des peines complémentaires suivantes : (...) 7° Les peines de stage prévues à l'article 131-5-1..."

(44) La juridiction de condamnation ou le juge de l'application des peines peut imposer spécialement au condamné l'observation de l'une ou de plusieurs des obligations suivantes : (...) 15° Accomplir à ses frais un des stages prévus à l'article 131-5-1 du présent code.

(45) Ph. EXPERT: DROIT PÉNAL: MODIFICATIONS DE MARS 2020: LE SURSIS PROBATOIRE. http://www.bcep-avocats-nimes.fr/actualites/68_DROIT-P%C3%89NAL--MODIFICATIONS-DE-MARS-2020---LE.html

(46) STEFANI (G.), LEVASSEUR (G.), et BOULOC (B.): DROIT PENAL GENERAL, DALLOZ, 1995, NO 722, P. 503.

(47) Il peut être prononcé : si la peine d'emprisonnement ou la partie ferme de la peine mixte prononcée est inférieure ou égale à 5 ans (10 ans en cas de récidive légale) (132-41 du Code pénal).

(٤٨) د. عمر سالم: ملامح جديدة لنظام وقف التنفيذ في القانون الجنائي، دار النهضة العربية، ط ١، ٢٠٠٠، ص ٩.

[عقوبة التدريب على المواطنة كبديل مستحدث للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة]—

لنظام التدريب على المواطنة أن يكون إجراءً بديلاً عن المتابعة القضائية أو كندبير من ضمن تدابير التسوية الجنائية.

(أ) عقوبة التدريب على المواطنة كإجراء بديل للمتابعة القضائية:

يعرف قانون العقوبات الفرنسي نظام المتابعة القضائية كبديل للعقوبة بأنه مجموعة من الالتزامات التي تفرض من طرف جهات الحكم على المحكوم عليه، يؤديها خلال مدة محددة، تحت رقابة قاضي تنفيذ العقوبة، وهذه الالتزامات تتضمن مجموعة من تدابير المساعدة والرقابة الموجهة أساساً لحمايته من العود^(٥١). لذلك يعتبر نظام المتابعة القضائية من أهم بدائل العقوبة المستحدثة في النظام العقابي الفرنسي، إذ كرسه المشرع الفرنسي خصيصاً لمواجهة أخطر مشكلة تعاني منها السياسة العقابية الحديثة وهي مشكلة العود إلى الجريمة.

وعلى ذلك جعل المشرع الفرنسي هذه المرة نظام التدريب على المواطنة بمثابة إجراء بديل للمتابعة القضائية، حيث تنص المادة ٤١-١-٢ من قانون الإجراءات الجزائية على أنه إذا تبين للمدعي العام، وقبل اتخاذ أي إجراء بخصوص تحريك الدعوى الجزائية، أن يعرض على المتهم اتباع دورة تدريبية على المواطنة، إذا كان من شأن ذلك أن يضمن التعويض عن الضرر الذي لحق بالمجني عليه، أو أن يضع حداً للاضطراب الناجم عن الجريمة، أو أن يساهم في إعادة تصنيف الجاني^(٥٢).

(٥١) انظر المادة ١٣١-٣٦-١ من قانون العقوبات الفرنسي.

(52) ART. 41-1-2 CCP. : « S'il lui apparaît qu'une telle mesure est susceptible d'assurer la réparation du dommage causé à la victime, de mettre fin au trouble résultant de l'infraction ou de contribuer au reclassement de l'auteur des faits, le procureur de la République peut, préalablement à sa décision sur l'action publique, directement ou par l'intermédiaire d'un officier de police judiciaire, d'un délégué ou d'un médiateur du procureur de la République : 2° Orienter l'auteur des faits vers une structure sanitaire, sociale ou professionnelle ; cette mesure peut consister dans l'accomplissement par l'auteur des faits, à ses frais, d'un stage ou d'une formation dans un service ou un organisme sanitaire, social ou professionnel, et notamment d'un stage de citoyenneté, d'un stage de responsabilité parentale, d'un stage de sensibilisation à la lutte contre l'achat d'actes sexuels, d'un stage de responsabilisation pour la prévention et la lutte contre les violences au sein du couple et sexistes, d'un stage de lutte contre le sexisme et de sensibilisation à l'égalité entre les femmes et les hommes ou d'un stage de sensibilisation aux dangers de l'usage de produits stupéfiants ; en cas d'infraction commise à l'occasion de la conduite d'un véhicule terrestre à moteur, cette mesure peut

[عقوبة التدريب على المواطنة كبديل مستحدث للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة]—

جملة التدابير المنصوص عنها ضمن تدابير التسوية الجنائية على الشخص الطبيعي الذي يعترف بارتكابه جريمة واحدة أو أكثر من الجناح المعاقب عليها بعقوبة أصلية متمثلة في الغرامة أو الحبس مدة تقل أو تساوي خمس سنوات، أو اعترف بارتكابه مخالفة أو أكثر⁽⁵⁶⁾. فإذا اعترف الجاني بذنبه، يجوز عندئذ للمدعي العام فرض تدبير التدريب على المواطنة بحق المتهم. ويتم عادة تفعيل هذه الآلية من قبل المدعي العام، ضمن سلطته التقديرية، طالما أن مثل هذه القضايا لا تشكل خطورة كبيرة على المجتمع.

ومن الجدير ذكره بأن موافقة المتهم لم تعد شرطاً لفرض تدبير التدريب على المواطنة، وإسقاط شرط الموافقة هذه يعود للتعديل الذي طرأ على المادة ٤١-٢ من قانون الإجراءات الجزائية بموجب القانون رقم ٢٠١٩-٢٢٢ لسنة ٢٠١٩.

وهكذا يمكن للمدعي العام في فرنسا فرض تدبير التدريب على المواطنة كتدبير من تدابير الحزمة الجزائية بمجرد اعتراف الجاني بذنبه وبدون أن يقترن ذلك بموافقه. ونطاق تطبيق التسوية الجنائية ينحصر في المخالفات والجناح القليلة الخطورة، كجرائم العنف الخفيف أو العنف الأسري، والتهديد البسيط، والمعاكسات الهاتفية، والسرقبة البسيطة، والاحتيال، والإتلاف، والنشل، والتعاطي غير المشروع للمخدرات، والبلاغات الكاذبة، والمخالفات المرورية كالقيادة تحت تأثير الكحول، وإساءة معاملة الحيوانات، وخيانة الأمانة، وهجر الأسرة، وعدم إحضار الطفل إلى من له حق حضانته.

(56) Article 41-2, no.13 CCP prévoit que : « Le procureur de la République, tant que l'action publique n'a pas été mise en mouvement, peut proposer, directement ou par l'intermédiaire d'une personne habilitée, une composition pénale à une personne physique qui reconnaît avoir commis un ou plusieurs délits punis à titre de peine principale d'une peine d'amende ou d'une peine d'emprisonnement d'une durée inférieure ou égale à cinq ans, ainsi que, le cas échéant, une ou plusieurs contraventions connexes qui consiste en une ou plusieurs des mesures suivantes : 13° Accomplir, le cas échéant à ses frais, un stage de citoyenneté ».

الفرع الثاني

تمييز عقوبة التدريب على المواطنة عما يشابهها

إن عقوبة التدريب على المواطنة قد تلتقي مع عقوبات أخرى في نقاط معينة، وقد تختلف عنها في نقاط أخرى، وذلك كما يلاحظ من خلال ما سيأتي.

أولاً: عقوبة التدريب على المواطنة وعقوبة العمل للنفع العام

لقد دخلت عقوبة العمل للنفع العام^(٥٧) كعقوبة بديلة للحبس في قضايا الجنح في النظام العقابي الفرنسي بموجب القانون رقم ٨٣-٤٦٦ تاريخ ١٠ حزيران ١٩٨٣، واستقرت أحكام هذا القانون في المواد من ٨-١٣١ وما يليها من قانون العقوبات الفرنسي. وعرفها المشرع الفرنسي في الفقرة الثامنة من المادة المذكورة على أنها قيام المحكوم عليه بعمل بموافقته وبدون مقابل لمصلحة شخص معنوي عام أو شخص من أشخاص القانون الخاص مكلف بخدمة عامة أو جمعية مخولة مباشرة للقيام بأعمال ذات نفع عام^(٥٨).

وتتفق عقوبة العمل للنفع العام مع عقوبة التدريب على المواطنة في نقاط وتختلف عنها في نقاط أخرى:

نقاط الالتقاء: يتفق نظام العمل للنفع العام مع نظام التدريب على المواطنة في أن كليهما يكفل الاستجابة لمتطلبات تأهيل المتهم وإعادة اندماجه اجتماعياً، فهما يساعدانه على التخلص من العوامل الإجرامية التي تدفعه إلى ارتكاب الجريمة، من خلال ترسيخ الشعور بالمسؤولية

(٥٧) تختلف تسمية هذه العقوبة من بلد لآخر، وإن كانت جميع هذه التسميات تشير إلى ذات المضمون، ومن هذه التسميات: العمل للنفع العام Le travail d'intérêt général في كل من الجزائر وفرنسا، والخدمة للمنفعة العامة community service order في انكلترا، والأعمال المشتركة communautaires Travaux في كل من هولندا وكندا، والخدمة الاجتماعية أو البيئية في المملكة العربية السعودية، وعقوبة العمل في خدمة المجتمع في مملكة البحرين. وعقوبة الخدمة المجتمعية في دولة الإمارات العربية المتحدة، وفي تونس العمل لفائدة المصلحة العامة، وفي بلجيكا تعرف عقوبة العمل للمنفعة العامة بعقوبة (العمل الحر - المستقل).

(58) Couvrat (P.): Les trois visages du travail d'intérêt général, R.S.C., 1989, p. 159.

[عقوبة التدريب على المواطنة كبديل مستحدث للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة]—

تجاه نفسه والمجتمع⁽⁵⁹⁾. كما تشكل عقوبة التدريب على المواطنة وعقوبة العمل للنفع العام مظهراً من مظاهر تطور السياسة العقابية، فموجبها تكون العقوبة وموضوعها المحكوم عليه في قلب المجتمع بعيداً عن السجن، ذلك المكان موحد الأبواب ذي الأسوار العالية التي تفصل بينه وبين المجتمع المدني، وتمارس الدولة من خلاله علانية سلطتها في العقاب. فعقوبة التدريب على المواطنة، علاوة على ما يهدف إليه من تأهيل وإصلاح للمحكوم عليه بإعادة إدماجه في بيئته الاجتماعية، تشكل بلا شك تغييراً في جغرافية تنفيذ العقوبة السالبة للحرية، وهي من هذا المنطلق تتماهى مع عقوبة العمل للنفع العام⁽⁶⁰⁾.

نقاط الاختلاف: ثمة اختلاف بين نظام العمل للنفع العام والتدريب على المواطنة في أكثر من نقطة. إن الاختلاف الأول يتصل بموافقة المتهم، فلقد كان عنصر الرضا شرطاً أساسياً مشتركاً لكل من عقوبة التدريب على المواطنة والعمل للنفع العام، لكنه أصبح لاحقاً نقطة اختلاف، حيث إن فرض عقوبة التدريب على المواطنة لم يعد معلقاً على موافقة المتهم وذلك بموجب القانون رقم ٢٠١٩-٢٢٢ لسنة ٢٠١٩. فشرط موافقة المتهم أصبح محصوراً في حالة عقوبة العمل للنفع العام، فلا يمكن فرضها على المحكوم عليه ما لم يكن موافقاً على ذلك⁽⁶¹⁾. وهذا الرضاء هو الذي يكفل نمو ملكات التأهيل لدى المحكوم عليه، مما يؤدي إلى الإسهام في نجاح هذه العقوبة البديلة ويكفل تحقيق أهدافها.

وتحظى الصفة الرضائية لعقوبة العمل للنفع العام بأهمية بالغة في نظر الخاضعين لها. فهؤلاء عادة ما ينظرون لها على أنها بمثابة عقد حقيقي بينهم وبين الدولة، خلافاً لإيداعهم في المؤسسات العقابية، حيث يتضاءل دور الإرادة إلى حد بعيد ويفقد النزيل فيها العنصر

(59) Peyrat (D.): La justice pénale de proximité: faire plus ou mieux faire? Gaz. Pal., 12-13 octobre, 2001, No 285, p. 10.

(60) د. رفعت رشوان: العمل للنفع العام بين السياسة العقابية الحديثة واعتبارات حقوق الإنسان، دار النهضة العربية، ٢٠١٤م، ص ١٥ وما يليها.

(61) لقد اشترطت المادة ١٣١-٨ من قانون العقوبات الفرنسي موافقة المحكوم عليه على عقوبة العمل للنفع العام عندما يكون حاضراً في المحكمة حيث يتوجب على القاضي أن يسأله إن كان موافقاً على هذه العقوبة أم لا. أما إذا كان غائباً عن المحكمة فيمكن أن تصدر الموافقة عن محاميه من خلال إبرازه وثيقة صادرة عن الجاني تثبت موافقته.

ثانياً: الإلزام بالعمل والتدريب على المواطنة

كثير من التشريعات الجزائية أضفت على العمل المصاحب للعقوبات السالبة للحرية أهمية خاصة، وذلك لدورها في تنفيذ برامج الإصلاح والتهذيب داخل المؤسسة العقابية، حيث تم تكريس العديد من النصوص في قانون المؤسسات العقابية، التي تحدد أحكامه وضوابطه، كتحديد ساعات العمل، ومنع التشغيل في أيام العطل الرسمية والأعياد الدينية، وتحديد الأجر المناسب للعمل، وعدم جواز توقيع الحجز على ذلك الأجر، وصرفه للورثة الشرعيين عند وفاة النزير^(٦٤). وبالنسبة لنوع هذه الأعمال الملزمة يترك أمر تحديدها عادة للإدارة القائمة على المؤسسات العقابية.

وبالمقارنة بين التدريب حول المواطنة والإلزام بالعمل يتبين لنا أن ثمة نقاط التقاء واختلاف بينهما. فعلى الرغم من وحدة الغرض بينهما وهو تأهيل وإصلاح المحكوم عليه وتمكينه من إعادة الاندماج في مجتمعه. يضاف إلى ذلك أنه يصدق على العمل كأحد مقومات تنفيذ العقوبة السالبة للحرية وصف الإلزام، إذ لا يملك المحكوم عليه حق الخيار بالقبول أو بالرفض، فهو ملزم بالعمل، وأساس هذا الإلزام هو القانون، وكذلك فيما يتعلق بالتدريب على المواطنة، فبموجب القانون رقم ٢٠١٩-٢٢٢ لسنة ٢٠١٩، لم يعد رضاء المحكوم عليه مطلوباً. ولذلك نستطيع القول بأن الإلزام بالعمل والتربص حول المواطنة يلتقيان في مسألة أن فرضهما لا يتطلب موافقة المحكوم عليه.

بالمقابل يوجد اختلاف جوهري بينهما يتمثل بأن هناك مقابلاً مادياً لجاء العمل الإلزامي، في حين لا وجود لهذا الأجر في نظام التدريب على المواطنة، لا بل على المحكوم عليه اتباع هذا التدريب على نفقته الخاصة. ومن ناحية ثانية، إن أداء العمل الإلزامي يكون مصاحباً من حيث توقيته لتنفيذ العقوبات السالبة للحرية داخل السجن أو خارجه، بينما القيام بالتدريب على المواطنة يمكن أن يكون بالتوازي مع العقوبة السالبة للحرية، كما يمكن أن يكون بديلاً عنها، وينفذ خارج المؤسسة العقابية.

(٦٤) انظر، مثلاً، القانون الاتحادي رقم ٤٣ لسنة ١٩٩٢ في شأن تنظيم المنشآت العقابية.

وأخيراً، المحكوم عليه بعقوبة الإلزام بالعمل يجبر على العمل لتعلم مهنة، بينما المحكوم عليه بعقوبة التربص يلزم باتباع التربص لتعلم القيم التي تركز إليها الجمهورية الفرنسية.

ثالثاً: الإكراه الجنائي والتدريب على المواطنة

إن عقوبة الإكراه الجنائي (La contrainte pénale) في القانون الفرنسي هي عقوبة أصلية بديلة لعقوبة الحبس، تستمد فلسفتها من عقوبات الوضع قيد التجربة أو الاختبار، حيث تنفذ في بيئة مفتوحة، أي خارج المؤسسة العقابية، وتكون عادة مصحوبة بإجراءات رقابية صارمة، من شأنها إجبار المحكوم عليه على تغيير سلوكه الذي يشكل أصل الجريمة. إذن، عقوبة الإكراه الجنائي ليست حبساً، ولا وفقاً للتنفيذ مع الوضع تحت الاختبار، وإنما هي نظام يقوم على تأمين رقابة شديدة ومتابعة صارمة للمحكوم عليه⁽⁶⁵⁾.

وعقوبة الإكراه الجنائي دخلت قانون العقوبات الفرنسي حديثاً، حيث تم تبنيها بموجب القانون الصادر في 15 أغسطس 2014 بشأن تفريد العقوبات وتعزيز فعاليتها، وتم إدماجها ضمن نصوص قانون العقوبات في المادة 131-4-1 قبل تعديلها بموجب القانون رقم 2019-222 لسنة 2019. وتطبق على الأشخاص الذين يمكن منع عودتهم إلى الإجرام بفضل الدعم والمراقبة المستمرة من أجل الاندماج الاجتماعي أو إعادة الإدماج⁽⁶⁶⁾. وبهذه النقطة فإن عقوبة الإكراه الجنائي تنهاى مع عقوبة التدريب على المواطنة. كما تعتبر عقوبة الإكراه ملائمة للأشخاص الذين يعانون من مشاكل مختلفة، تتطلب رعاية متعددة التخصصات ورقابة صارمة، فهي تستهدف في المقام الأول الأشخاص الذين يواجهون عادة صعوبات اجتماعية أو مهنية أو عائلية أو صحية...⁽⁶⁷⁾. ولا تفرض هذه العقوبة إلا على الأشخاص الذين ارتكبوا جرائم جنحوية الوصف، ومعاقب عليها بالحبس لمدة لا تتجاوز الخمس سنوات، كالسرقة البسيطة، والإتلاف، وقيادة السيارة في حالة سكر، وتعاطي المخدرات، وممارسة العنف، ومخالفة قواعد المرور وما إلى

(65) E. Dreyer : Les conditions mises au prononcé d'une contrainte pénale par la loi du 15 août 2014, Gaz. Pal. 2014, n°294, p.17, §2.

(66) J. Mucchielli: Un an après son application, un millier de contraintes pénales prononcées en France, D. actualité, 5 oct. 2015.

(67) S. Detraz: Le régime de la contrainte pénale issu de la loi du 15 août 2014, Gaz. Pal. 2014, n°294, p.21.

[عقوبة التدريب على المواطنة كبديل مستحدث للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة]—

ذلك^(٦٨). وهنا أيضاً تتقاطع هذه العقوبة مع التدريب على المواطنة.

وتفرض عقوبة الإكراه الجنائي من قبل محكمة الجناح بدلاً من عقوبة الحبس^(٦٩). لكن هذه المحكمة لا تستطيع أن تجمع بينهما، وفي هذه النقطة فإن عقوبة الإكراه الجنائي تفتقر عن عقوبة التربص حول المواطنة، إذ يجوز للمحكمة أن تجمع بين عقوبة الحبس والتدريب على المواطنة (م ١٣١-٥-١ عقوبات فرنسي).

وعند فرض عقوبة الإكراه لا بد للمحكمة من الأخذ بعين الاعتبار شخصية الجاني وخطورة الجريمة المرتكبة، وهنا تنهاى عقوبة الإكراه مع عقوبة التدريب حول المواطنة. وتتشابه العقوبتان في أن المحكوم عليه بأحدهما ينفذ عقوبته خارج أسوار السجن، مع خضوعه لبعض الالتزامات و/ أو المحظورات التي تحد من حريته.

بالمقابل فإن عقوبة الإكراه الجنائي تطبق على الأشخاص البالغين فقط، مع الأخذ بعين الاعتبار شخصية الجاني، وفيما إذا كانت لديه مقومات جيدة لإعادة الاندماج. ولا يمكن الحكم بهذه العقوبة على الأحداث الجانحين. بينما عقوبة التدريب على المواطنة يمكن تطبيقها على البالغين والأحداث.

ولكن يجوز الجمع بين عقوبتي الإكراه الجنائي والتدريب على المواطنة، إذ تستطيع المحكمة أن تفرض على المحكوم عليه عدة تدابير، يتوجب عليه مراعاتها خلال مدة الإكراه الجنائي، كعدم التواصل مع أشخاص معينين، أو عدم ارتياد أماكن معينة، أو عدم حمل السلاح، أو عدم قيادة السيارة، أو إلزامه بدورة تدريبية على المواطنة.

وفي حال عدم امتثال المحكوم عليه لهذه الالتزامات أو التقيد بالمحظورات فسيعرض لعقوبة الحبس سنتين كحد أقصى، ولا يجوز أن تتجاوز هذه العقوبة عقوبة الحبس المقررة للجريمة المرتكبة في جميع الأحوال. بينما عقوبة من لا ينفذ التدريب على المواطنة تكون الحبس

(68) J. Mucchielli, « Un an après son application, un millier de contraintes pénales prononcées en France », D. actualité, 5 oct. 2015.

(69) Évelyne Bonis-Garçon: Contrainte pénale - De l'application dans le temps de la contrainte pénale. Document: Droit pénal n° 6, Juin 2015, étude 13.

[د. عبد العزيز أحمد الحسن]

لمدة سنتين وبغرامة وقدرها ثلاثون ألف يورو^(٧٠).

وتحدد مدة عقوبة الإكراه الجنائي ما بين ٦ أشهر وخمس سنوات، بينما التدريب على المواطنة لا يجوز أن تتجاوز مدته شهراً واحداً. كما لا يجوز أن تتجاوز ساعات التدريب في اليوم الواحد الست ساعات^(٧١).

المبحث الثاني

الأحكام العامة لنظام التدريب على المواطنة

بعد أن تعرفنا على ماهية عقوبة التدريب على المواطنة، لا بد من التطرق إلى الضوابط اللازمة لوضعها موضع التطبيق كي يتحقق الغرض المنشود منها، وللإحاطة بكل ذلك سندرس في مطلبين اثنين الأحكام الموضوعية لهذه العقوبة وإجراءات تنفيذها.

المطلب الأول

الأحكام الموضوعية لتطبيق عقوبة التدريب على المواطنة

للتعرف على الأحكام الموضوعية لنظام التدريب على المواطنة يقتضي منا أن نخرج إلى دراسة نطاق تطبيقها من جهة، ومدتها وتكاليف تنفيذها من جهة أخرى.

(70) J. Pradel: Des dispositions de la loi du 23 mars 2019 sur le renforcement de l'efficacité et du sens de la peine: texte fondateur ou texte d'ajustement? D. 2019. 1002, n° 6. Jean-Baptiste Perrier: La réforme du droit de la peine: tout changer pour que rien ne change, R.S.C., 2019, P. 449.

(٧١) ومن الجدير ذكره بأنه تم استبدال عقوبة الإكراه الجنائي بالإيقاف تحت الاختبار، بموجب القانون رقم ٢٠١٩-٢٢٢ تاريخ ٢٣ مارس ٢٠١٩، بحيث لم يعد الإكراه الجنائي عقوبة مستقلة ينطق بها القاضي كعقوبة بديلة عن عقوبة الحبس، وإنما أصبحت مجرد تدبير لتنفيذ عقوبة الحبس تحت مصطلح "الإيقاف تحت الاختبار". وبذلك يكون المشرع الفرنسي قد وضع حداً لعقوبة الإكراه الجنائي كعقوبة مستقلة بعد أقل من خمس سنوات على إحداثها، حيث لم يتسن لها أن تجد مكاناً لها بين العقوبات الأخرى، وذلك بسبب القصور في بلورة مفهوم متكامل لها، يضاف إلى ذلك النقص الكبير في الموارد المادية اللازمة لوضعها موضع التطبيق.

الفرع الأول

نطاق تطبيق عقوبة التدريب على المواطنة

حصر المشرع الفرنسي تطبيق نظام التدريب على المواطنة في نطاق محدد سواء من حيث الجرائم والأشخاص، ومن حيث دور إرادة المتهم في فرضها من عدمه، ومسألة حضوره جلسة النطق بها.

أولاً- النطاق الموضوعي: لتطبيق عقوبة التدريب على المواطنة في القانون الفرنسي كعقوبة أصلية بديلة للحبس أو بالإضافة له، يجب أن تكون الجريمة جنحة ومعاقباً عليها بعقوبة الحبس حصراً^(٧٢). كما تطبق هذه العقوبة في جرائم المخالفات وبعض الجنح ولا سيما تلك المرتكبة بدافع عنصري، كعقوبة تكميلية. وتطبق أيضاً كتدبير بديل يضاف إلى نظام وقف تنفيذ العقوبة مع الوضع تحت الاختبار، وكإجراء بديل للمتابعة القضائية أو في إطار الحزمة الجنائية في الجرائم منخفضة الخطورة. وبذلك يكون المشرع الفرنسي قد كرس عقوبة التدريب على المواطنة لجرائم الجنح المعاقب عليها بالحبس فقط ولجميع جرائم المخالفات التي تتسم بخطورة إجرامية منخفضة، وبذلك تم استبعاد هذه العقوبة في جرائم الجنايات. وقد تطرقنا إلى ذلك سابقاً ولا داعي للتكرار.

ثانياً- النطاق الشخصي: تطبق عقوبة التدريب على المواطنة في القانون الفرنسي على كل من البالغين والأحداث، وإن كان المشرع قد وضع شروطاً خاصة بالنسبة للأحداث تتعلق بسن الحدث ومحتوى الدورة التدريبية على المواطنة. فقد نص القانون رقم ٢٠٠٤-٢٠٤ الصادر في ٩ مارس لسنة ٢٠٠٤ على إضافة المادة ٢٠-٤-١ في القانون الصادر في ٢ فبراير لسنة ١٩٤٥ بشأن الأحداث الجانحين، والتي تنص على أن تسري أحكام المادة ١٣١-٥-١ من قانون العقوبات المتعلقة بعقوبة التدريب على المواطنة على الأحداث الذين تتراوح أعمارهم بين الثالثة عشرة والثامنة عشرة سنة. على أن يتم تكييف محتوى التدريب بما يتفق مع سن الحدث

(72) Bouloc (B.) : Pénologie, 3ed., Dalloz, Paris, 2005, p. 424.

[عقوبة التدريب على المواطنة كبديل مستحدث للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة]

بحيث يلعب دوراً فاعلاً في إصلاح هؤلاء الأحداث وتمكينهم من إعادة الاندماج في مجتمعاتهم.

ثالثاً- دور إرادة المتهم: أياً كان سياق النطق بعقوبة التدريب على المواطنة، فإن فرض هذه العقوبة كان يتطلب ليس فقط موافقة المتهم بل وحضوره جلسة النطق بها وذلك بصراحة المادة ١٣١-٥-١ عقوبات فرنسي قبل تعديلها، ثم أسقط هذا الشرط بعد تعديل هذه المادة بموجب القانون رقم ٢٠١٩-٢٢٢ تاريخ ٢٣ مارس ٢٠١٩.

(أ) قبل ٢٣ مارس ٢٠١٩: إن نطاق الإرادة في العدالة الجنائية شهد تطوراً كبيراً، ففي البدايات كان النوع السائد من العدالة هو العدالة المفروضة التي لا تترك للأفراد أية حرية في تحديد سير الدعوى الجزائية، لذلك تعاضمت سلطة القاضي في تحديد العقوبة وطريقة تنفيذها وانحسرت أو غابت إرادة الأفراد في ذلك، وتجسد ذلك في النظام التقييبي للإجراءات الجزائية. وبالتالي ظهر على السطح ما يعرف بأزمة العدالة الجزائية إلى الحد الذي أمكن معه القول بأن العدالة الجنائية ذلك المرفق الذي ينصف الآخرين قد أصبح في حاجة إلى من ينصفه^(٧٧). ثم ظهر بعد ذلك نظام العدالة الجنائية المستند إلى فكرة المشاركة، وفيها تراجع دور الدولة تاركاً مجالاً أوسع للخصوم في إدارة الدعوى الجزائية، وظهر ذلك في النظام الاتهامي. وبعد ذلك، ظهرت صورة جديد للعدالة الجزائية اصطلاح على تسميتها بالعدالة الرضائية، وأبرز تطبيقاتها بدائل الدعوى الجزائية وبدائل العقوبة.

وتجسيدا لهذا المفهوم الجديد، توجب على المشرع الفرنسي أن يعيد النظر في سياسته العقابية المتبعة في مكافحة الإجرام، والتي كان من نتائجها ضرورة تبني العقوبات الرضائية البديلة^(٧٨). ومما لا شك فيه أن نظام التدريب على المواطنة يعد أحد إفرزات التحول إلى نظام العدالة الجنائية الرضائية في فرنسا، إذ إن رضاء المتهم بهذه العقوبة يعد شرطاً جوهرياً للنطق بها، وبيان ذلك المادة ١٣١-٥-١ عقوبات فرنسي، قبل تعديلها، التي استلزمت موافقة المتهم للنطق بهذه العقوبة، ليس

(٧٧) د. عمر سالم: نحو تيسير الإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، ط ١، ١٩٩٧، ص ٤.

(٧٨) د. أحمد محمد براك: العقوبة الرضائية في الشريعة الإسلامية والأنظمة الجنائية المعاصرة، دراسة مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠١٧، ص ٤ وما يليها.

[عقوبة التدريب على المواطنة كبديل مستحدث للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة]

بالطبع لن يتوافر إذا كان المتهم غير موافق على هذا التدريب من أساسه^(٨٣).

يضاف إلى ذلك، وجوب احترام مبدأ عدم جواز إكراه شخص على القيام بعمل، المنصوص عنه في المادة الرابعة من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان^(٨٤)، والذي يجتم الإبقاء على شرط الموافقة لفرض عقوبة التدريب. وبالنظر إلى أن عقوبة التدريب على المواطنة لا يمكن اعتبارها تدبيراً استثنائياً، كما أنها لا تكون بمقابل، لذلك كان لزاماً على المشرع أن يتطلب للنطق بها رضا المتهم بها، ضماناً لفاعلية تطبيقها وتحقيق أهدافها من جهة، ولكي يكون متوافقاً مع الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان من جهة أخرى.

لذلك كان أولى بالمشرع الفرنسي الإبقاء على رضائية عقوبة التربص حول المواطنة كتعبير صادق عن رضا الخاضع لها واحترام إرادته^(٨٥). إن الطابع الرضائي لعقوبة التدريب على المواطنة حظي بأهمية بالغة بنظر الخاضعين لها، فبات هؤلاء ينظرون لهذا الإجراء على أنه بمثابة عقد حقيقي بينهم وبين الدولة، خلافاً لإيداعهم في المؤسسة العقابية، حيث يتضاءل أو ينعدم تماماً دور الإرادة، وبالتالي يفقد النزول فيها العنصر الجوهري للعلاقة التعاقدية وهو الإرادة.

ويتفرع عن اعتبار عقوبة التدريب على المواطنة انعكاساً للإرادة، ضرورة إحاطة الخاضع لها علماً بمضمون وآثار الالتزامات التي تتضمنها هذه العقوبة. كما يتعين على المحكمة أن تراعي الظروف الشخصية والاجتماعية والصحية والمهنية للمتهم عند تقرير هذه العقوبة. وهكذا يتجلى

(83) Desportes (F.) et Le Gunehec (F.): Le nouveau droit pénal, 2ed. Economica, 1996, p. 590 et ss.

(٨٤) تحظر المادة الرابعة الرّق والعبودية وأي شكل من أشكال العمل الإجباري أو السخرة، مع بعض الاستثناءات الخاصة التي يسمح فيها بفرض العمل دون مقابل مثل: - الأعمال المفروضة على السجناء والمحكومين - أثناء الخدمة العسكرية الإلزامية - خلال حالات الطوارئ والكوارث - عندما تكون هذه الأعمال جزءاً من الالتزامات المدنية للفرد. (٨٥) ونلاحظ بأن المشرع الفرنسي يستلزم موافقة المحكوم عليه في عقوبة العمل للمنفعة العامة (١٣١-٨ عقوبات فرنسي)، وعقوبة الوضع تحت نظام المراقبة الإلكترونية. لا بل ذهب المشرع الفرنسي أبعد من ذلك عندما استلزم أن تكون موافقة المحكوم عليه على فرض عقوبة المراقبة الإلكترونية بحضور محاميه، وفي حالة عدم وجوده يتم اختيار محام عن طريق نقيب المحامين لكي يكون حاضراً عند اتخاذ هذا الإجراء.

[عقوبة التدريب على المواطنة كبديل مستحدث للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة]—

وهكذا فإنه لا يمكن للمحكمة النطق بعقوبة التدريب على المواطنة ضد المتهم الذي يرفض ذلك أو لم يحضر جلسة النطق بها، سواء تعلق ذلك بجريمة جنحة أو مخالفة^(٨٩). إلا أن تعديل المادة المذكورة قد جعل موافقة المتهم على الخضوع للتربص حول المواطنة وكذلك حضوره جلسة النطق بها أمراً غير مطلوب، وهذا يمثل نكوصاً تشريعياً غير مبرر وغير مقنع بالنظر إلى طبيعة عقوبة التدريب على المواطنة وأهدافها.

الفرع الثاني

مدة عقوبة التدريب على المواطنة وتكلفتها

سنتطرق إلى مدة هذه العقوبة وعدد ساعاتها اليومية، من جهة، وإلى تكاليفها والجهة التي تتحملها من جهة أخرى.

أولاً— مدة التدريب على المواطنة وعدد ساعاته اليومية:

إن تحديد مدة عقوبة التدريب على المواطنة متروك لتقدير المحكمة، على أن لا تتجاوز هذه المدة شهراً واحداً. كما لا يجوز أن تتجاوز ساعات التدريب في اليوم الواحد الست ساعات^(٩٠). ويتوجب على المحكمة عند تقدير مدة العقوبة أن تأخذ بعين الاعتبار الواجبات العائلية، أو الاجتماعية، أو المهنية للمتهم البالغ. أما إذا كان الخاضع لهذه العقوبة حدثاً جانحاً، فعلى المحكمة أن تأخذ بعين الاعتبار، عند تقدير مدة الدورة التدريبية، واجباته المدرسية ووضعه

=contravention, à accomplir un stage de citoyenneté, énonce que la présence de la prévenue n'est exigée que lorsque cette peine est prononcée en matière correctionnelle, l'article 131-16 8° du Code pénal, applicable en matière contraventionnelle, n'imposant pas la présence de la prévenue à l'audience, alors qu'elle ne peut, en l'absence de la prévenue, condamner celle-ci à accomplir un stage de citoyenneté, fût-ce pour une contravention". Crim., 5 mars 2013, no 12-80891, FS-PB (cassation partielle J. prox. Paris, 12 déc. 2011), M. Louvel, prés. – Me Bouthors, av. G.P., 23 mars 2013, no. 1239.

(89) Seuvic (J.F.): Stage de citoyenneté, R.S.C., 2004, NO. 2., P. 381.

(90) L'article suivant, R. 131-36 du Code de procédure pénale, concernant initialement le stage de citoyenneté, est généralisé à tous les différents stages. Ainsi, il est désormais prévu que la durée du stage soit fixée par la juridiction qui doit tenir compte des obligations familiales, sociales ou professionnelles pour le condamné majeur, et obligations scolaires ainsi que la situation familiales ou professionnelles pour le condamné majeur, et obligations scolaires pour le condamné mineur. Celle-ci ne peut excéder un moi.

المطلب الثاني

إجراءات تنفيذ التدريب على المواطنة

إن الحديث عن إجراءات تنفيذ عقوبة التدريب على المواطنة يقودنا إلى التعرف على الجهة المسؤولة عن رقابة وتنفيذ التبرص ومكانه من جهة، وعلى سير تنفيذ هذا التبرص من جهة أخرى.

الفرع الأول

الجهة المسؤولة عن رقابة وتنفيذ التدريب على المواطنة ومكانه

ستتطرق أولاً عن الجهة المسؤول عن مراقبة وتنفيذ التبرص، ومن ثم إلى مكان تنفيذه.

أولاً- الجهة المسؤولة عن رقابة وتنفيذ التدريب على المواطنة

للحديث عن الجهة التي تضطلع بأمر الرقابة والتنفيذ يستلزم منا التمييز بين المحكوم عليهم فيما إذا كانوا من البالغين أم من الأحداث.

أ) بالنسبة للبالغين:

يتم تنفيذ الدورة التدريبية على المواطنة بالنسبة للبالغين تحت إشراف ورقابة مندوب النائب العام لمكان تنفيذ العقوبة، استناداً لأحكام المادة ١٣١-٧-٣ من قانون العقوبات الفرنسي^(٩٤)، وذلك بالتنسيق مع مصلحة السجون المختصة بالإعداد والإدماج. ويتقاضى مندوب وكيل النيابة العامة مبلغاً وقدره ٢٤, ١٥ يورو لقاء إشرافه ومراقبته للدورة التدريبية على المواطنة.

وعملاً بأحكام المادة ١٣١-٣٩ من قانون العقوبات الفرنسي، يجب على الشخص أو على الجهة المسؤولة عن التدريب على المواطنة، وقبل البدء بالتنفيذ، أن تستقبل الشخص المحكوم عليه وتبين له أهداف هذا التدريب ومحتواه وطرقه العملية، وما هي الالتزامات والمحظورات الواجب مراعاتها أثناء التنفيذ، كما تبين له عواقب عدم الامتثال لهذه الالتزامات والمحظورات المترتبة عنه، والتي قد تصل إلى سنتين حبساً وغرامة مقدارها ثلاثون ألف يورو، وذلك

(94) <https://www.lappui.com/les-stages-de-citoyennete-auteurs-de-violences-conjugales-.php>.

[د. عبد العزيز أحمد الحسن]

استناداً لأحكام المادة ٤٣٤-٤١ من قانون العقوبات الفرنسي^(٩٥).

ويقوم كل متدرب بالتوقيع على وثيقة المشاركة في التدريب والتي تتضمن تعهداً منه بأن غيابه أو عدم الامتثال للالتزامات المترتبة عن تنفيذ هذه العقوبة، سيتم إبلاغه إلى الجهات القضائية المختصة لتفرض بحقه عقوبة عدم الالتحاق أو عدم الامتثال لما فرض عليه من التزامات أو محظورات.

كما يتم إبلاغ المتدرب بأن من حقه الحصول على شهادة إتمام الدورة التدريبية في نهاية هذه الدورة، لكن لا يمكنه استلامها ما لم يتم بدفع التكاليف إذا لم يكن معفى منها.

ب) بالنسبة للأحداث:

إذا كان الشخص المحكوم عليه بهذه العقوبة حدثاً فإن الإجراءات المذكورة آنفاً تتم بحضور والدي الحدث، أو الوصي عليه، أو الشخص الذي عهد إليه أمر القاصر قانوناً. وتنفذ الدورة التدريبية على المواطنة بمشاركة طاقم تربوي متخصص بقضايا جنوح الأحداث، ويكون هذا الطاقم تابعاً للجهة المسؤولة عن تنفيذ هذه العقوبة المتمثلة بمصلحة القطاع العام للحماية القضائية للشباب، حيث يحال برنامج الدورة من طرف المسؤول عن هذه المصلحة إلى المدير الإقليمي للحماية القضائية للشباب، وذلك من أجل الحصول على إذن البدء بالتنفيذ، ويجب على المدير الإقليمي أخذ رأي قاضي الأحداث وكذلك الحصول على موافقة ممثل النيابة العامة لمكان تنفيذ الدورة التدريبية.

وإذا صدف وظهرت بعض الصعوبات في أثناء تنفيذ هذه العقوبة، ويكون مردها عائداً لسلوك الحدث، فإنه يجوز لممثل الجهة المسؤولة عن التدريب وقف تنفيذه، وعندئذ عليه أن يتواصل مباشرة مع كل من قاضي الأحداث ووكيل النيابة العامة لوضعهم بصورة هذه الصعوبات، مع إرسال تقرير مفصل عن ذلك.

(95) ART. 434-41 CP: "Est punie de deux ans d'emprisonnement et de 30 000 euros d'amende la violation, par le condamné, des obligations ou interdictions résultant des peines de suspension ou d'annulation du permis de conduire, d'interdiction de conduire certains véhicules terrestres à moteur, d'interdiction de paraître dans certains lieux ou de rencontrer certaines personnes, d'obligation d'accomplir un stage...".

ثالثاً- مكان تنفيذ التدريب على المواطنة:

تعقد الدورة التدريبية حول المواطنة عادة في دائرة اختصاص المحكمة الابتدائية أو في دائرة اختصاص محكمة الاستئناف، أو في دائرة اختصاص المجلس القضائي استناداً لأحكام المادة ١٣١-٧-٢ من قانون العقوبات الفرنسي. ولكن ذلك لا يمنع من أن تكون هذه الدورة التدريبية مفتوحة للعديد من المشاركين الذين يقيمون ضمن اختصاص أكثر من محكمة ابتدائية أو أكثر من محكمة استئناف، وذلك عندما تتوفر وسائل النقل، أو أن مكان التدريب يمكن الوصول إليه دون صعوبات تذكر. وكانت التعليمات التنفيذية الملغاة الصادرة بالقرار رقم 1272-2015 لسنة ٢٠١٥ تحصر مكان التنفيذ ضمن نطاق اختصاص المحكمة الابتدائية الكبرى أو ضمن اختصاص محكمة الاستئناف فقط^(٩٦).

الفرع الثاني

سير تنفيذ نظام التدريب على المواطنة

للحديث عن سير تنفيذ عقوبة التدريب على المواطنة لا بد لنا من أن نتطرق إلى محتوى التبرص، وكيفية تنفيذه على أرض الواقع، وأخيراً إلى آثار التدريب ونهايته.

أولاً- محتوى التدريب على المواطنة:

تنص المادة ١٣١-٥ من قانون العقوبات الفرنسي، المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠١٩-٢٢٢ تاريخ ٢٣ مارس ٢٠١٩، على أن من اختصاص المحكمة التي تقضي بعقوبة التبرص حول المواطنة تحديد ليس فقط مدة التدريب وطبيعته بل ومحتواه، وذلك مع الأخذ بعين الاعتبار طبيعة الجريمة المسندة للجاني والظروف التي أحاطت بارتكابها^(٩٧).

(96) Le décret n°2015-1272 du 13 octobre 2015 a supprimé l'alinéa 2 de l'article R.131-37 du code pénal qui prévoyait que les sessions des stages de citoyenneté ont lieu « soit dans le ressort du tribunal de grande instance, soit dans le ressort de la cour d'appel ». Désormais, en l'absence de toute précision, les stages de citoyenneté peuvent avoir lieu en dehors du ressort du tribunal de grande instance et de la cour d'appel.

(97) Art. 131-5-1: (Modifié par la loi n°2019-222 du 23 mars 2019 - art. 71) prévoit que "Lorsqu'un délit est puni d'une peine d'emprisonnement, la juridiction peut, à la place ou en même temps que l'emprisonnement, prescrire que le condamné devra accomplir, pendant =

[د. عبد العزيز أحمد الحسن]

وبالبناء على ذلك يكون محتوى الدورة التدريبية عبارة عن عدة مساقات تكوينية تتلاءم مع شخصية المحكوم عليه ومع طبيعة الجريمة المرتكبة وظروف ارتكابها، هذا بالنسبة للبالغين⁽⁹⁸⁾. أما بالنسبة للأحداث، فيجب أن تكون هذه المواد التعليمية، بالإضافة لذلك، تتلاءم وسن الحدث⁽⁹⁹⁾. ويمكن للجهة المسؤولة عن تنفيذ برامج الدورة التدريبية أن تضمن محتواها بمواد مشتركة بين جميع الخاضعين لها، وكذلك بمواد تكميلية ملائمة لطبيعة الجريمة. ويحتوي هذا التدريب على أنشطة مختلفة نظرية وعملية، مفتوحة وغير مقيدة.

ولكن القانون سمح لجهات أخرى المساهمة في إعداد محتوى مواد الدورة التدريبية وذلك من خلال التعاون مع الهيئات المحلية والمؤسسات العامة، وعند الاقتضاء، الأشخاص الاعتبارية الخاصة أو الأفراد الذين لديهم مساهمات ذات نفع عام أو يؤدون خدمة عامة (المادة 131-38-1 عقوبات فرنسي).

ولكي تتمكن هذه الجهات من المساهمة في إعداد مساقات هذه الدورة التدريبية سواء كانت من الأشخاص الاعتبارية العامة أو الخاصة المنصوص عنها في المادة 131-38 من قانون العقوبات، فإن ذلك يحتاج إلى إبرام اتفاقية بين ممثل النيابة العامة، نيابة عن الدولة، وذلك الشخص الاعتباري العام أو الخاص، حيث تحدد بنود هذه الاتفاقية مضمون هذه المساقات، ومدتها، والأهداف المرجوة منها، وكذلك كيفية أداء هذا الشخص الاعتباري العام أو الخاص لمهامه، وأيضاً كيفية تسديد التكاليف التي تتحملها (131-38-2 عقوبات فرنسي).

وليس هناك ما يمنع من مشاركة بعض الأشخاص من قطاع التربية والتعليم أو ممثلي الجمعيات الأهلية المتخصصة بمكافحة التمييز والعنصرية، لأن ذلك من شأنه أن ينعكس إيجاباً

=une durée ne pouvant excéder un mois, un stage dont elle précise la nature, les modalités et le contenu eu égard à la nature du délit et aux circonstances dans lesquelles il a été commis".

(98) <https://www.youtube.com/watch?v=nlelLzFOi8>

(99) Article R131-38 : Modifié par Décret n°2020-128 du 18 février 2020 - art. 3 Les modules du stage peuvent être élaborés avec le concours des collectivités territoriales et des établissements publics et, le cas échéant, de personnes morales de droit privé ou de personnes physiques participant à des missions d'intérêt général, notamment d'accès au droit.

[عقوبة التدريب على المواطنة كبديل مستحدث للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة]—

على المشاركين في الدورة، ولا سيما أولئك المحكوم عليهم بارتكاب جرائم بدوافع عنصرية. وبالنسبة لمحتوى الدورة التدريبية للأحداث، فإن من يقوم بإعداده هو الشخص أو الجهة المسؤولة عن الرقابة على تنفيذه، ولا يجوز البدء بتنفيذه ما لم يوافق عليه من قبل ممثل النيابة العامة المختص بعد استطلاع رأي المحكمة الابتدائية الكبرى.

ويمكن للجهات المنصوص عنها في المادة ١٣١-٣٨-٢ من قانون العقوبات الفرنسي المساهمة في بلورة مساقات تكوينية مناسبة للأحداث من خلال اتفاقية تبرم بين هذه الجهات المنصوص عليهم في الفقرة الأولى من المادة المذكورة وبين مصلحة القطاع العام للحماية القضائية للشباب، ويجب على المدير الإقليمي للحماية القضائية للشباب إخطار قاضي الأحداث وممثل النيابة العامة عن طبيعة الأهداف المرجوة من هذه الدورة التدريبية في مواجهة الأحداث في القسم التابع له وبمحتوى هذه الدورة، وفقاً لأحكام المادة ١٣١-٤٢ من قانون العقوبات.

ثانياً: كيفية تنفيذ عقوبة التدريب على المواطنة:

يتم تنفيذ الدورة التدريبية حول المواطنة في جلسات جماعية، تتكون من وحدات تدريبية تتلاءم مع شخصية المحكوم عليه، ومع طبيعة الجريمة المرتكبة. وقد تكون هذه الجلسات متواصلة خلال عدة أيام أو متقطعة موزعة على عدة أسابيع، بحيث يكون عدد الساعات محدداً في كل يوم تدريبي.

ومن أهم البنود المدرجة على جدول أعمال الدورة يتمثل بأن يذكر ممثل النيابة العامة الخاضعين لهذه الدورة التدريبية بالإطار القانوني لها، وما هي حقوقهم وواجباتهم، وما هي الآثار التي تنجم عن عدم اتباع الدورة أو الإخلال بالواجبات المفروضة عليهم.

ويجب على كل شخص خاضع لهذه الدورة أن يكون فيها فاعلاً لا منفِعاً، من خلال مشاركته الفعلية فيها سواء بالاستماع للمحاضرات أو القيام بمدخلات. ويقوم عادة كل شخص خاضع لهذه الدورة بإعطاء لمحة عن وضعه قبل إقدامه على ارتكاب الجريمة، إما من خلال مشاهد مسرحية أو من خلال تبادل الآراء مع المشاركين من زملائه، أو مع قاضي تطبيق العقوبات، أو مع أعضاء مصلحة السجون من أجل الإدماج والاختبار، وبشكل عام مع

—[عقوبة التدريب على المواطنة كبديل مستحدث للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة]—

والتمدن، وقبول الاختلاف مع الآخر، وتقاسم القيم المشتركة في الجمهورية الفرنسية^(١٠٢).

- العمل على رفض الأفكار والمواقف المسبقة لدى بعض أفراد المجتمع تجاه الآخرين والتي غالباً ما تكون سبباً لظاهرة سوء الفهم والتمييز والخلافات بين أفراد المجتمع، كصورة المرأة في المجتمع الفرنسي مثلاً.

- تعزيز مبدأ المشاركة المدنية وتوسيعها من خلال تزويد المشاركين بالمعلومات التربوية والمدنية اللازمة حول الانتخابات على كافة المستويات المحلية والوطنية، وحول دور المؤسسات الرسمية في الجمهورية الفرنسية.

- تعريف المشاركين في التدريب على المواطنة بأهمية الدولة ومؤسساتها المختلفة وما تقدمه من خدمات مختلفة للمواطنين، والتي يجب أن تقابل من قبلهم بأن يظطلعوا بالواجبات المناط بهم القيام بها، كاحترام سلطات الدولة ومؤسساتها، واحترام القوانين والأنظمة المرعية، واحترام الآخرين، وعدم التعرض للممتلكات العامة والخاصة.

وفي نهاية الدورة التدريبية يطلب من كل متدرب أن يعد بحثاً، يقوم بإلقائه أمام زملائه المتدربين، ويعد هذا البحث مكملاً أساسياً للموضوعات التي تمت دراستها في الدورة. ويمكن أن يكون موضوع البحث شخصية تاريخية فرنسية لاقت شهرة

(١٠٢) لقد طورت مديرية الشؤون الجنائية والعفو بالتعاون مع اتحاد المواطنين والعدالة (FCJ) خطة عمل مشتركة حيث يتمحور محتواها حول الفعل المنسوب للمتهم ووضعه في سياقه التاريخي والاجتماعي والجغرافية السياسية من أجل ضمان تبادل الأفكار بين المشاركين للوصول إلى صيغة مشتركة تتعلق بمكافحة العنصرية والتمييز تحت عنوان: "العيش معاً في تنوع" « vivre ensemble dans la diversité ». ويحتوي اتحاد المواطنين والعدالة العديد من الجمعيات الاجتماعية/القضائية المنتشرة على كامل التراب الوطني الفرنسي، وهي شريك أساسي في تنفيذ الدورات التدريبية، حيث تعمل على تطوير محتوى هذه الدورات التدريبية بما يحقق هدف التدريب على المواطنة.

الفرع الثاني

آثار التدريب على المواطنة ونهايته

يترتب على التحاق المحكوم عليه بدورة التدريب على المواطنة جملة من الآثار الإيجابية التي تصب في مصلحة الخاضع لها، والتي تتكامل بحصوله على وثيقة إتمام هذه الدورة في نهايتها.

أولاً- آثار التدريب على المواطنة: هناك جملة من الآثار الإيجابية الناجمة عن تنفيذ هذه العقوبة التدريبية والتي تتمثل بالآتي:

- تتيح للمشاركين في هذه الدورة التدريبية التفكير في العواقب الوخيمة لأفعالهم الإجرامية، وتوعيتهم بالمخاطر التي سيتعرضون لها سواء على صعيد المسؤولية الجزائية أو المدنية وحتى الأخلاقية.

- تعمق لديهم الوعي بأهمية دورهم كمواطنين في المجتمع وبمسؤوليتهم تجاهه، وتبصرهم بحقوقهم وبالالتزامات التي تنطوي عليها الحياة في المجتمع.

- تمكنهم من تحقيق تفاعل حقيقي فيما بينهم، وتمكنهم من قبول الرأي والرأي الآخر، وإزالة جميع حواجز الاختلاف.

ونعتقد، بشكل عام، أن مثل هذه الدورات التدريبية حول المواطنة، والتي تنفذ بمشاركة الجمعيات ومؤسسات المجتمع المدني ذات الصلة، تسمح للمشاركين بالتعبير عن أنفسهم، وإعادة اكتشاف ذواتهم، والتركيز على إعادة النظر في دورهم كمواطنين لهم حقوق وعليهم واجبات^(١٠٧).

ثانياً: نهاية عقوبة التدريب على المواطنة

تنتهي عقوبة التدريب على المواطنة إما بشكل طبيعي، أي بإتمام المحكوم عليه بها المدة المقررة وعلى أكمل وجه، وإما بصورة غير طبيعية وذلك عندما يخجل الخاضع لها بالالتزامات أو المحظورات المفروضة عليه.

(107) <http://www.justice.gouv.fr/prison-et-reinsertion-10036/les-stages-de-citoyennete-25274.html>.

[د. عبد العزيز أحمد الحسن]

(١) النهاية الطبيعية لعقوبة التدريب على المواطنة: وتحقق هذه الحالة عندما تنتهي المدة المقررة للتدريب، ويكون المحكوم عليه قد اجتاز هذا التدريب على أكمل وجه، وقام بتنفيذ جميع الالتزامات التي يتطلبها هذا التدريب، ولم يخل بالمحظورات المفروضة عليه. وبنهاية مدة التدريب يتسلم المحكوم عليه شهادة إتمام مدة الدورة التدريبية، ليقوم بإبرازها لاحقاً للشخص أو للجهة المكلفة بمراقبة تنفيذه لهذه الدورة، كدليل على التزامه وتنفيذه لها. هذا بالنسبة للمحكوم عليه البالغ.

أما بالنسبة للحدث الجانح، فإن الجهة المسؤولة عن التدريب تقوم باستقبال الحدث ووالديه، أو الوصي عليه، أو الشخص المسؤول عنه قانوناً، من أجل إعطائهم تقريراً مفصلاً عن سير الدورة التدريبية، للتأكد من أن الأهداف المقررة للحدث قد تم تحقيقها. وخلال شهر واحد من نهاية الدورة التدريبية يتم إرسال تقرير من الجهة المسؤولة عن الدورة إلى قاضي الأحداث ووكيل النيابة العامة المختص، وذلك تطبيقاً لأحكام المادة ١٣١-٤٤ من قانون العقوبات الفرنسي.

(٢) النهاية غير الطبيعية لعقوبة التدريب على المواطنة: ويتحقق ذلك عندما لا ينفذ الشخص المحكوم عليه بهذه العقوبة الالتزامات المقررة أو عندما يخرق المحظورات الواجب مراعاتها، ومن باب أولى تغييره عن هذه الدورة. وفي هذه الحالة يعاقب بالحبس لمدة سنتين وبغرامة وقدرها ثلاثون ألف يورو^(١٠٨). وستكون المحكمة مضطرة لإعادة المحكوم عليه بعقوبة التدريب على المواطنة، كعقوبة بديلة، إلى السجن، مع أن هدفها كان يتمثل بتجنيب المحكوم عليه هذه العقوبة السالبة للحرية.

(108) Art. 434-41 CP: « Est punie de deux ans d'emprisonnement et de 30000 euros d'amende la violation, par le condamné, des obligations ou interdictions résultant des peines de suspension ou d'annulation du permis de conduire, d'interdiction de conduire certains véhicules terrestres à moteur, d'interdiction de paraître dans certains lieux ou de rencontrer certaines personnes, d'obligation d'accomplir un stage... ».

الخاتمة

لقد تطرقنا في هذا البحث إلى دراسة نظام التدريب على المواطنة كعقوبة بديلة مبتكرة للحبس قصير المدة في النظام العقابي الفرنسي، وذلك في مبحثين اثنين، حيث تعرفنا من خلالهما على الإطار المفاهيمي لهذه العقوبة سواء من حيث تعريفها، وطبيعتها، وخصائصها، ونطاق تطبيقها، ومحتواها، وآلية تنفيذها. الأمر الذي يقودنا إلى النتائج والتوصيات التالية.

النتائج:

- ١- إن عقوبة التدريب على المواطنة ابتكار فرنسي بحت، لا يوجد ما يماثلها في القوانين الجزائية المقارنة.
- ٢- إن عقوبة التدريب على المواطنة هي عقوبة تربوية تهدف إلى تذكير المحكوم عليه بالقيم والمعاني التي يقوم عليها المجتمع الفرنسي، وتحسيسه بدناءة الجريمة التي ارتكبها.
- ٣- إن عقوبة التدريب على المواطنة، كنموذج عقابي مبتكر، تهدف إلى تقييد الحرية بدلاً من سلبها كاملة.
- ٤- تقوم هذه العقوبة البديلة على إيجاد نوع من الترابط بين حماية المجتمع من جهة، وإعادة إدماج الشخص المحكوم بها في هذا المجتمع من جهة أخرى.
- ٥- إن الهدف الأهم من وراء فرض هذه العقوبة هو تحنيب المحكومين بعقوبات سالبة للحرية قصيرة المدة الاتصال بالوسط العقابي المغلق الذي ينطوي على العديد من المساوئ التي تجعل ضررها أكثر من نفعها.
- ٦- إن عقوبة التدريب على المواطنة أداة مهمة لمكافحة العود إلى الجريمة مرة أخرى، وكذلك في تحسيس وتوعية الأشخاص غير المسجلين بعد في مسار الجريمة.
- ٧- إن التدريب على المواطنة كأسلوب مبتكر لا يكلف الدولة كثيراً مقارنة بالأنماط الكلاسيكية في تنفيذ العقوبات، فهو ذو هدف مزدوج يحقق للمحكوم عليه والإدارة العقابية مزايا عديدة كالحد من اكتظاظ السجون وتوفير النفقات.
- ٨- تطبق عقوبة التدريب على المواطنة على كل من البالغين والأحداث على حد سواء

[د. عبد العزيز أحمد الحسن]

وفق شروط محددة.

- ٩- لم يعد حضور المتهم جلسة المحاكمة وموافقته شرطاً لفرض هذه العقوبة من قبل المحكمة بعد تعديل أحكام المادة ١٣١-٥-١ من قانون العقوبات الفرنسي.
- ١٠- كل إخلال بالالتزامات أو الواجبات المفروضة على الخاضع لنظام التربص يعرضه لعقوبة الحبس والغرامة.

التوصيات:

١. حبذا لو أن المشرع الفرنسي أبقى على شرط موافقة المتهم لفرض عقوبة التدريب على المواطنة دون عقوبات التدريب الأخرى.
٢. نوصي بتبني هذه العقوبة ذات الطابع التربوي كأسلوب مبتكر من قبل المشرع في الدول العربية، تطبيقاً لمقتضى الحديث الشريف: "الحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها يأخذها"، وفي رواية أخرى: "أنى وجدها أخذها"^(١٠٩)، وذلك لما لها من نتائج إيجابية في الحد من الإجرام منخفض الخطورة، ولأنها تشكل قيمة مضافة إلى جانب العقوبات البديلة الأخرى للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة.

(١٠٩) رواه أبو هريرة، وأخرجه ابن ماجه في سننه (كتاب الزهد/ باب الحكمة)، ح ٤١٦٩ (٢/ ١٣٩٥)؛ والترمذي في سننه (كتاب العلم / باب فضل الفقه على العبادة) ح ٣٦٨٧ (٥ / ٥١).

المراجع

١. اللغة العربية
أولاً- المعاجم:
- ابن منظور: لسان العرب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٢، ج ١٥، ١٩٩٣ م.
ثانياً: الكتب:
 ١. د. أحمد عوض بلال: النظرية العامة للجرائم الجنائي، دار النهضة العربية، ١٩٩٦ م.
 ٢. د. أحمد محمد براك: العقوبة الرضائية في الشريعة الإسلامية والأنظمة الجنائية المعاصرة، دراسة مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠١٧ م.
 ٣. د. رفعت رشوان: العمل للنفع العام بين السياسة العقابية الحديثة واعتبارات حقوق الإنسان، دار النهضة العربية، ٢٠١٤ م.
 ٤. د. شريف سيد كامل: مبادئ علم العقاب، دار النهضة العربية، ٢٠٠٨ م.
 ٥. د. عبد الرحمن خلفي: بدائل العقوبة، دراسة فقهية تحليلية تأصيلية مقارنة، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، ٢٠١٥ م.
 ٦. د. عبود السراج: شرح قانون العقوبات - القسم العام، منشورات جامعة دمشق، ٢٠٠٦/٢٠٠٧ م.
 ٧. د. عمر سالم:
- المراقبة الإلكترونية طريقة حديثة لتنفيذ العقوبة السالبة للحرية خارج السجن، دار النهضة العربية، ٢٠٠٠ م.
- ملامح جديدة لنظام وقف التنفيذ في القانون الجنائي، دار النهضة العربية، ط ١، ٢٠٠٠ م.
- نحو تيسير الإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، ط ١، ١٩٩٧ م.
 ٨. د. محمود نجيب حسني: شرح قانون العقوبات - القسم العام، ط ٦، دار النهضة العربية، ١٩٨٩ م.

5. Cusson (M.) : Peines intermédiaires, surveillance électronique et abolitionnisme, R.I.C.P.T.S., 1998.
6. Couvrat (P.): Les trois visages du travail d'intérêt général, R.S.C., 1989.
7. DANET (J) : L'évaluation de l'administration de la justice pénale : l'exemple des nouveaux modes de traitement des délits (EVAJP)(recherche subventionnée par l'Agence Nationale de la Recherche, Laboratoire Droit et changement social, Université de Nantes, 2008-2012).
8. Detraz (S): Le régime de la contrainte pénale issu de la loi du 15 août 2014, Gaz. Pal. 2014.
9. Dindo (S): Les prisons en France, vol. 2, Alternatives à la détention, Etude réalisée à la Commission consultative des droits de l'homme, La Documentation française, Paris, 2007.
10. Dreyer (E):
 - Les conditions mises au prononcé d'une contrainte pénale par la loi du 15 août 2014, Gaz. Pal. 2014.
 - Le stage comme peine après la loi du 23 mars 2019 de programmation 2018-2022, G.Pal., No. 40, p. 79.
11. Giacomelli (M):
 - Approche critique de la courte peine d'emprisonnement, Dr. pénal 2014. Étude 4.
 - Les procédures alternatives aux poursuites. Essai de théorie générale, R.S.C., 2012.
12. Mucchielli (J) : Un an après son application, un millier de contraintes pénales prononcées en France, D. actualité, 5 oct. 2015.
13. Peyrat (D.): La justice pénale de proximité: faire plus ou mieux faire? Gaz. Pal., 12-13 octobre, 2001, No 285.
14. Pin Xavier: Une politique criminelle en quête de rationalité: Le Cas français, in Rationalité pénale et démocratie, 2013, PUL.
15. Pradel (J) : Des dispositions de la loi du 23 mars 2019 sur le renforcement de l'efficacité et du sens de la peine: texte fondateur ou texte d'ajustement? D. 2019. 1002, n° 6.
16. Seuvic (J.F.): Stage de citoyenneté, R.S.C., 2004, NO. 2., P. 381.
17. VIRGINIE (G.) ET Pauline (R.) : LES STAGES : UNE NOUVELLE FORME DE PÉNALITÉ? Déviance et Société, VOL. 37, P. 27.

Les Circulaires:

1. Circulaire du 4 décembre 2015 relative au développement d'une thématique consacrée au racisme et aux discriminations dans les stages de citoyenneté.
2. Circulaire du 8 avril 2019 relative à la présentation des dispositions immédiatement applicables de la loi n°2019-222 du 23 mars 2019 de programmation 2018-2022 et de réforme pour la justice relative aux alternatives aux poursuites, aux poursuites et au jugement.

Les sites d'internet:

- 1- <http://www.justice.gouv.fr/prison-et-reinsertion-10036/les-stages-de-citoyennete-25274.html>.
- 2- <https://www.avema01.fr/mediations/stages-de-citoyennete/>
- 3- http://www.apcjf.com/Stage_de_citoyennete.c.htm.
- 4- http://www.textes.justice.gouv.fr/art_pix/JUSD1530025C.pdf
- 5- <https://www.youtube.com/watch?v=nlelLzFOi8>
- 6- <https://www.lappui.com/les-stages-de-citoyennete-auteurs-de-violences-conjugales-.php>.
- 7- <https://www.lappui.com/les-stages-de-citoyennete-auteurs-de-violences-conjugales-.php>
- 8- http://www.textes.justice.gouv.fr/art_pix/JUSD1530025C.pdf
- 9- <https://www.legifrance.gouv.fr/download/pdf/circ?id=44603>.
- 10- <https://www.village-justice.com/articles/est-que-composition-penale,26681.html>.
- 11- http://www.bcep-avocats-nimes.fr/actualites/68_DROIT-P%C3%89NAL---MODIFICATIONS-DE-MARS-2020---LE.html
- 12- <https://openagenda.com/partenaires-de-la-dilcrah/events/stage-de-citoyennete-seance-racisme-et-antisemitisme>.
- 13- <https://www.legifrance.gouv.fr/eli/loi/2004/3/9/JUSX0300028L/jo/te xte>.

Arabic references are romanized:

- 1) Ibn Manzur: lisan alarabi, dar 'iihya' alturath alarabii, bayrut, ta2, ji15, 1993.
- 2) Dr. Ahmed Awad Bilal: alnazariat aleamat liljaza' aljanayiy, dar alnahdat alarabiati, 1996.
- 3) Dr. Ahmed Muhammad Barak: aleuqubat alridayiyat fi alsharieat al'iislatiyyat wal'anzimat aljinayiyat almueasirati, dirasat muqaranati, dar althaqafat lilmashr waltawzie, 2017.

- 4) Dr. Rifaat Rashwan: aleamal lilnafe aleami bayn alsiyasat aleiqabiat alhadithat waieetibarat huquq al'iinsani, dar alnahdat alearabiati, 2014m.
- 5) Dr. Sherif Sayed Kamel: mabadi eilm aleaqabi, dar alnahdat alearabiati, 2008.
- 6) Dr. Abd al-Rahman Khalfi: badayil aleuqubati, dirasat fiqhiat tahliliat tasiliat muqaranati, almuasasat alhadithat lilkitabi, lubnan, 2015m.
- 7) Dr. Aboud Al-Sarraj: sharh qanun aleuqubat - alqism aleama, manshurat jamieat dimashqa, 2006/2007.
- 8) Dr. Omar Salem:
 - almuraqabat al'iilikturniat tariqat hadithat litanfidh aleuqubat alsaalibat lilhuriyat kharij alsijni, dar alnahdat alearabiati, 2000.
 - malamih jadidat linizam waqf altanfidh fi alqanun aljanayiy, dar alnahdat alearabiati, ta1, 2000.
 - nahw taysir al'ijra'at aljinayiyati, dar alnahdat alearabiati, ta1, 1997.
- 9) Dr. Mahmoud Najib Hosni: sharh qanun aleuqubat - alqism aleama, ta6, dar alnahdat alearabiati, 1989.
- 10) Amna Emhamadi Bouzina, badayil aleuqubat alsaalibat lilhuriyat fi altashrie aljazayirii (euqubat aleamal lilnafe aleami nmwdhjan), majalat alfikr aleadad althaalith eashr, jamieat muhamad khaydar, bisakrat, kuliyyat alhuquq waleulum alsiyasiati, 2000.
- 11) Khalifa Mourad: tarajae alqimat aleiqabiat lileuqubat alsaalibat lilhuriyat - musahimatan fi rasd 'asbab hadhih alzaahirati, almajalat aljazayiriati lil'amn al'iinsanii, alsunat alkhamisata, almujalad alkhamis, aleadad 1, 2020.
- 12) Dr. Mahmoud Najib Hosni: almuasasat aleiqabiat almaftuhati: almajalat aljinayiyat alqawmiati, 1966.